

البَحْثُ

فِي صَوْنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

مماضرات
العلامة المحقق

السَّيِّحِ جَمْعُفَرِ السَّجَّادِ

بِقَلَمِ
الْمَلِكِ جَمْعُفَرِ السَّجَّادِ



البَيْتُ

فِي فَتْوَى الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ

شماله ثبت: ٢٢
تاريخه ثبت:

البشارة

في ضوء الكتاب والسنة

محاضرات

العلامة المحقق

الشيخ جعفر السبحاني

بمكة

الطبعة: جعفر الطوسي

شبكة كتب الشيعة



shiabooks.net

رابطه بديل < mktba.net

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م



النبوي - شارع عبد الله الحاج - ص.ب. ٢٥/٤٠
مرفقا، ضبي، حسكر - بيروت، لبنان

للطباعة والنشر والتوزيع

كلمة الناشر

من المسائل التي طال النقاش حولها بين المسلمين مسألة «البداء»، التي تحتل مكانة هامة عند الشيعة الامامية، الذين اعتنوا بها في كتاباتهم، حيث لا يخلو كتاب فلسفي، أو كلامي، عن بحث مفصل فيها.

لذا وفي إطار سلسلة «محاضرات في العقيدة والكلام» للعلامة الشيخ جعفر السجاني، حفظه الله، حيث تفضل سماحته بتقديم بحث وافي، وشامل حول موضوع «البداء» والذي تأمل «دار الأضواء» أن ينال رضا القراء، وأن ينفعهم في معرفة فكر أهل البيت (ع) والله من وراء القصد.

الناشر

بيروت في ٢٦/١٠/١٩٨٧ م
الموافق ٤ ربيع الأول ١٤٠٨ هـ

الفصل الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البداء عند الشيعة الإمامية

تحتل مسألة «البداء» في عقائد الشيعة الإمامية المكانة الأولى ولا يخلو كتاب كلامي أو فلسفي عن بحث مفصل أو مختصر حول هذه المسألة، وقد اتبعوا في طرح هذه المسألة وتوضيحها القرآن الكريم والسنة المطهرة، ولأجل ذلك نجدهم أفردوا هذه المسألة برسائل ودونوا كتباً، وأبحاثاً بين ما يحمل اسم البداء واشتربه، وبين ما ليس له اسم خاص، بل بحث ضمن بحث آخر، وكفى في ذلك أن شيخنا العلامة البخاتة الطهراني «آغابزرگ» قد ذكر ما يقرب من ٢٥ خمسة وعشرين نموذجاً من هذه الرسائل والأبحاث فلاحظ «الذريعة إلى تصانيف الشيعة» الجزء الثالث الصفحة ٥٣ - ٥٧.

بيد أن هذه المسألة العظيمة رغم ما أُلّف حولها من مؤلفات و رسائل كثيرة كما عرفت تحقّق - مع الأسف - على أعلام أهل السنة قديماً كالبلخي والإمام الأشعري والرازي وغيرهم وحديثاً مع ورودها بجذورها وأصولها وفروعها في الكتاب والسنة.

فبقدر ما تحظى هذه المسألة من الاهتمام والعناية لدى علماء الشيعة الإمامية - كما عرفت - تلقى نقداً لاذعاً وهجوماً عنيفاً من

جانب علماء السنة بحيث لا يمر عليها أحد منهم إلا ويهاجمها بشدة و
قسوة.

فبينما تعتبر الشيعة الإمامية الاعتقاد بالبدء أساساً لأكثر العقائد
الاسلامية وأمرأ يقابل معتقد اليهود والنصارى في مجال أفعال الله
سبحانه، وفي مقابل عقيدة «القدرة» الذين يتصورون القدر
والتقدير إلهياً ثانياً قائماً على مشيئة الله وإرادته فإنه سبحانه لا يقدر
أن يغير ما قدر، ويبدل ما قرّر، يعتبره علماء السنة مبدأ هداماً
للدين!!

فكيف يمكن أن تكون قضية واحدة موصوفة بوصفين متناقضين:
بعض يعتبرها من صميم الدين وجوهره، وبعض آخر يعتبرها فكرة
هدامة للدين؟!

فهذا هو الامام الفخر الرازي يختم كتابه «المحصل» بقوله: إن أئمة
الرافضة وضعوا مقالاتين لشيعتهم لا يظفر معها أحد عليهم:
الاولى: القول بالبدء، فاذا قالوا أنه سيكون لهم قوة وشوكة ثم
لا يكون الأمر على ما أخبروه قالوا: بدا لله تعالى فيه» (١).

وقد سبق الرازي «البلخي» في هذه المزعمة على ما حكاه و
ذكره شيخنا الأكبر شيخ الطائفة الطوسي (المتوفى عام ٤٨٠) في
تبيانه إذ قال: وحكى البلخي في كتاب التفسير فقال: «قال قوم -
ليس ممن يعتبرون ولكتهم من الامة على حال - ان الائمة المنصوص

(١) نقد المحصل ص ٤٢٦ ، نقله عن سليمان بن جرير الزيدي والأمر الثاني هو النسخة -
كما ستعرف.

عليهم بزعمهم مفقوض إليهم نسخ القرآن وتدبيره، وتجاوز بعضهم حتى خرج من الدين بقوله: أنّ النسخ قد يجوز على وجه البداء وهو أن يأمر الله عز وجلّ عندهم بالشيء ولا يبدو له، ثم يبدو له فيغيره، ولا يريد في وقت أمره به أن يغيره هو ويبدله وينسخه، لأنّه عندهم لا يعلم الشيء حتى يكون ألا ما يقدره فيعلمه علم تقدير، وتعجرفوا فرعموا أنّ ما نزل بالمدينة ناسخ لما نزل بمكة».

ثم علّق شيخنا الطوسي رحمه الله على هذا الكلام بقوله: «واظنّ أنّه عنى بهذا أصحابنا الامامية، لأنّه ليس في الأئمة من يقول بالنص على الأئمة عليهم السلام سواهم. فان كان عناهم فجميع ما حكاه عنهم باطل وكذب عليهم لأنهم لا يجيزون النسخ على أحد من الأئمة عليهم السلام ولا أحد منهم يقول بحدوث العلم (١).

نعم سبق الرازي الامام الشيخ أبو الحسن الأشعري فقال: وكل الروافض إلا شذمة قليلة يزعمون أنّه يريد الشيء ثم يبدو له فيه. وفسره المحقق المعلق: أي يظهر له وجه المصلحة بعد خفائه عليه فيغير رأيه (٢). هذا وقال بعد «صفحتين» افرقت الرافضة هل البارى يجوز أن يبدو له إذا أراد شيئاً أم لا؟ على ثلاث مقالات ثم فصل المقالات (٣).

اقول: أنّ الامام الأشعري لو كان واقفاً على عقيدة الشيعة التي

(١) البيان المجلد الاول ص ١٣ - ١٤ طبعة التجف عام ١٣٧٦ هـ.

(٢) مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين ص ١٠٧ و ١٠٩ و ١١٩ ط محمد عبي الدين

عبد الحميد للامام أبي الحسن الأشعري المتوفى عام ٣٣٠.

دونها معاصره المحدث الكليني المتوفى عام ٣٢٨ أى قبل الشيخ الأشعري بستين، لما نسب تلك الكذوبة إلى الشيعة الإمامية. مع أنه ينسب البدء بالمعنى الباطل إلى كل الشيعة ويأتي بخلافه بعد صفحتين ويقول: «والفرقة الثانية منهم يزعمون أنه لا يجوز وقوع التسخ في الأخبار، وأن يخبر الله سبحانه أن شيئاً يكون ثم لا يكون، لأن ذلك يوجب التكذيب في أحد الخبرين».

أضف إلى ذلك أن شيخ السنة يعبر عن الشيعة بالروافض مع أنه من أوضح مصاديق قوله سبحانه: «ولا تنازعوا بالألقاب».

وأشوأ من ذلك ما ذكره المعلق في تعليقه من اللعن على الرافضة وتقييحهم سامحه الله وغفر ذنوبه، ونحن نمر عليه مراً الكرام. وكيف اجترأ على لعن ثلث المسلمين أو ربهم وهم مقتضون اثر الرسول و أهل بيته الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

و سيوافيك إن شاء الله في سائر أبحاثنا الكلامية أن جل ما نسب إليهم الإمام الأشعري في كتابه هذا باطل.

فاذا كان الاقطاب من الجانبين على طرفي نقيض من الرأي والموقف بالنسبة إلى مسألة واحدة فما هي وظيفة المبتدئ ومن ليس له المام بالأبحاث الكلامية، ولا قدم راسخة في المسائل الاعتقادية.

و خلاصة القول: أن الانسان ليحترأشد الحيرة وهو يواجه هذا التناكر والاختلاف في أصل واحد، إذ كيف يمكن أن يكون أصل واحد بمعنى واحد آية توحيد الله وكماله في الخلق والابجاد عند طائفة، وإنكاراً لعلمه سبحانه عند طائفة أخرى.

هل يمكن أن يكون التفاوت إلى هذه الدرجة أمراً صحيحاً

وطبيعياً أم أنّ هذا يكشف عن أنّ الامر قد دُرِسَ في جوّ من التعصب، وعدم التحقيق ويكشف في نفس الوقت عن أنّ أكثر المسائل الخلافية نشأت من مثل هذا المنطلق، وعولجت في مثل هذا الجوّ الذي ينافي مصلحة التحقيق، والبحث الموضوعي في القضايا الفكرية والاعتقادية.

غير أنّ القارئ الكريم إذا نظر إلى ما سيمرّ عليه في هذه الصحائف يقف على أنّ النزاع القائم على قدم وساق في هذا المجال، قد نشأ عن عدم تعمق المخالف في مسألة البداء، وعدم وقوفه على نفس ما يدعيه الطرف الآخر، ولو وقف على مراده ومقصده لا تفق معه في هذه المسألة ولقال: أنّ البداء بهذا المعنى هو عين ما نطق به الكتاب العزيز، وتحدثت عنه السنة الطاهرة، وأدّعن به جهابذة العلم من اهل السنة.

وكم، وكم لهذه المسألة من نظير نشأ فيه النزاع والتشاجر بين الاخوة من الطائفتين لعدم الوفوف على ما يعتقدّه الطرف الآخر، ومنها المسألة الثانية التي جعلها الإمام الرازي تبعاً لسليمان بن جرير مما اخترعته الشيعة الإمامية إذ قال:

«والثاني: التقيّة فكلموا أرادوا شيئاً تكلّموا به فاذا قيل لهم هذا خطأ، أو ظهر لهم بطلانه قالوا إنّها قلناه تقيّة...» (١)

النزاع في البداء لفظي لامعنوي

ولو أنَّ القوم طرحوا هاتين المسألتين في جَوَّ هادئ، وبتجرد عن الاهواء والعصبيات واستمعت كل طائفة إلى ما تقوله الطائفة الاخرى لوقفوا على «وحدة العقيدة» في كلتا المسألتين، ولعرفوا أنَّ النزاع لفظي لامعنوي حقيقي.

ولقد أشار معلّم الشيعة الامامية الشيخ المفيد رحمه الله (٣٣٨ هـ - ٤١٣ هـ) إلى هذه الحقيقة، وإنَّ النزاع بين الموافق للبداء والمخالف له لفظي لامعنوي إذ قال: «أما إطلاق لفظ البداء فإنها صرت إليه بالسمع الوارد عن الوسائط بين العباد وبين الله عزوجل، ولولم يرد به سمع أعلم صحته لما استجزت إطلاقه، كما أنه لولم يرد عليّ سمع بأن الله يغضب ويرضى ويحبّ ويعجب لما أطلقت ذلك عليه، سبحانه، ولكته لما جاء السمع به صرت إليه على المعاني التي لا تأبأها العقول، وليس بيني وبين كافة المسلمين في هذا الباب خلاف، وإنها خالف من خالفهم في اللفظ دون ما سواه وقد أوضحت من عليّ في إطلاقه بما يقصر معه الكلام، وهذا مذهب الامامية بأسرها، وكلّ من فارقها في المذهب ينكره على ما وصفت من الاسم دون المعنى ولا يرضاه (١).

ولأنّسى أنَّ أحد أعلام السنة في مجلس الخبراء اجتمع معي، و سألتني عن حقيقة «البداء» وقد شرحتُ له مغزى المسألة، واستمع لما

نقوله بهدوء وتفهم فقال: لو كان البداء بهذا المعنى فهو مما يعتقده أهل السنة أجمع غير أنكم لا تريدون من «البداء» هذا، وإنما تريدون معنى آخر يلزم جهله سبحانه وظهور الحقيقة له بعد الخفاء.

ثم قال: لو أتيت بكتاب من قدماء الشيعة تبتنى هذه العقيدة كما شرحتها لصدقت كلامك وآمنت بالبداء، ولأجل ذلك جئت له بكتاب «أوائل المقالات» و«شرح عقائد الصدوق» للعلامة الشيخ المفيد، فأخذ الكتاب وراح إلى بيته وطالعه وقلبه ظهر لبطن، وجاء بعد أيام قائلاً: لو كان «البداء» بنفس المعنى الذي شرحه معلم الشيعة الشيخ المفيد، فأهل السنة متفقون معه في هذه العقيدة من لدن ضرب الاسلام بجراته في الأرض.

فلأجل ذلك نزلنا عند رغبة بعض الفضلاء لشرح هذه المسألة على وجه يزيل الابهام عن حقيقتها حتى يتضح الواقع بأجلى مظاهره و يعرف الجميع أنّ النزاع في هذه المسألة لفظي لا معنوي، ولأجل ذلك نقدم اموراً هي:

الأول: في تفسير لفظ البداء

أن «البداء» في اللغة هو الظهور بعد الخفاء قال الراغب في مفرداته: (١) «بداء الشيء بدواً، وبداء أي ظهر ظهوراً بيتناً، قال الله تعالى، وَبَدَأَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ، وَبَدَأَهُم سِتْنَاتٌ مَا كَتَبُوا» (الزمر: ٤٨).

وعلى ذلك، فلا يُطلق «البداء» في المحاورات العرفية إلا إذا ما بدا له رأي في الشيء لم يكن له ذلك الرأي سابقاً، بأن يتبدل عزمه في العمل الذي كان يريد أن يصنعه، ويحدث عنده ما يغير رأيه و علمه به، فيبدوله تركه، بعد أن كان يريد فعله، أو بالعكس وذلك عن جهل بالمصالح والمفاسد.

هذا هو معنى «البداء» وعليه جرت اللغة والعرف ومن المعلوم أنه لا يمكن أن يُطلق «البداء» بهذا المعنى على الله سبحانه لاستلزامه حدوث علمه تعالى بشيء بعد جهله به، وهذا محال، ولا أظن أن يطلق مسلم عارف بالكتاب والسنة مسلم بالمباحث الفلسفية والكلامية، البداء بهذا المعنى في حق سبحانه، ونسبته بهذا المعنى إلى الشيعة كما فعل البلخي والرازي وغيره - ناقلاً له عن سليمان بن جرير، ناشئة عن عدم معرفته بمعتقد الامامية في هذا المجال، وعدم رجوعه إلى الاصول المصنفة بأيدي أقطابهم وعلمائهم والروايات الواردة عن أهل البيت في هذا المضمار.

وعلى ذلك فلا بد ان يُطلب للبداء معنى آخر في هذا المورد سواء أكان استعمال ذلك اللفظ في هذا المعنى الآخر حقيقة أم مجازاً، إذ البحث يدور على صحة المراد من هذه الكلمة، لا في صحة الاستعمال، وإن كان الاستعمال أيضاً صحيحاً كما سيوافيك بيانه، ونقله بعض أئمة اللغة كابن الأثير في النهاية.

وعلى الجملة فالامامية القائلة بـ «البداء» في حق الله سبحانه لا تريد منه مانسبه سليمان بن جرير واخذه عنه «الرازي» بلا تحقيق واذعاه البلخي قبل ذلك وإنها تريد من تلك الكلمة معنى آخر

كما سيوافيك بيانه، وإلى ذلك ينظر كلام المحقق المجلسي حيث عَقِبَ على كلام الرازي بعد نقله:

«انظر إليه كيف نسب إلى أئمة الدين الذين لم يختلف مخالف ولا مؤالف في فضلهم وعلمهم وورعهم وكونهم أتقى الناس وأعلاهم شأنًا - ورفعة: الكذب والحيلة والخديعة» (١).

الثاني: في نقل انظار علماء الشيعة

إنفقت الامامية - على بكرة أبيهم - بانه سبحانه عالم بالاشياء والحوادث كلها غابرها وحاضرها ومستقبلها لا يخفى عليه شيء لا في الارض ولا في السماء قال سبحانه:

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ»

(آل عمران - ٥)

وقال سبحانه:

«وَمَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ»

(ابراهيم - ٣٨)

وقال سبحانه:

«إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا» (الاحزاب - ٥٤)

إلى غير ذلك من الآيات المصرحة بعموم علمه، ولا يشذ معتقد أئمتهم عن مفاد تلك الآيات قيد شعرة.

فقد قال الامام أمير المؤمنين (عليه السلام) في هذا الصدد: «كلّ

سر عندك علانية، كل حبيب عندك شهادة» (١).

وقال (عليه السلام) أيضاً «لا يعزب عنه عدد قطرات الماء، ولا نجوم السماء، ولا سواقي الريح في الهواء، ولا دبیب النمل على الصفاء، ولا مقييل الذر في الليلة الظلماء يعلم مساقط الأوراق، وخفي طرف الاحداق» (٢).

وقال الإمام الباقر (عليه السلام) «إن الله نور لا ظلمة فيه وعلم لا جهل فيه، وحياة لا موت فيه» (٣).

وقال (عليه السلام) أيضاً: «كان الله ولا شيء غيره ولم يزل الله عالماً بما كَوْن، فعلمه به قبل كونه كعلمه به بعد ما كَوْنه» (٤).

وقال الإمام الصادق (عليه السلام): «إن الله علم لا جهل فيه وحياة لا موت فيه ونور لا ظلمة فيه» (٥).

وقال الإمام الكاظم (عليه السلام): «لم يزل الله عالماً بالأشياء قبل أن يخلق الأشياء كعلمه بالأشياء بعد ما خلق الأشياء» (٦).

وقال الإمام أبو الحسن الرضا (عليه السلام): «روينا أن الله علم لا جهل فيه، حياة لا موت فيه، نور لا ظلمة فيه (قال) كذلك هو» (٧).

وقال الإمام الصادق (عليه السلام) في تفسير قوله تعالى

(١) نهج البلاغة، الخطبة رقم ١٠٥ طبعة عبده.

(٢) المصدر، نفسه الخطبة رقم ١٧٣ طبعة عبده.

(٣) بحار الأنوار، ج ٤ ص ٨٤ باب العلم وكيفية والآيات الواردة فيه الحديث ١٨.

(٤) المصدر نفسه الحديث ٢٣ ص ٨٦.

(٥) المصدر نفسه الحديث ١٦.

(٦) الكافي، ج ١ باب صفات الذات ص ١٠٧.

(٧) بحار الأنوار، ج ٤ ص ٨٤ الحديث ١٧.

«يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩)

«فكلّ أمر يريد الله فهو في علمه قبل أن يصنعه ليس شيء يبدوله الآ وقد كان في علمه، أنّ الله لا يبدوله من جهل» (١)
وقال عليه السلام أيضاً: «من زعم أنّ الله عزوجل يبدوله في شيء لم يعلمه أمس فابروا منه» (٢)

ومع هذه التصريحات من أئمة المذهب كيف يصح أن يسند إلى هذه الطائفة - الساعية في تزني الله عن كلّ نقص وعيب، وجعل وعجز، أكثر مما تفعله غيرها من الطوائف والمذاهب - بأنها تقول بـ «البداء» بالمعنى الملازم للظهور بعد الخفاء والعلم بعد الجهل؟!!

فهل يصح أن يسند إلى الإمام الصادق (عليه السلام) الذي يفسر الآية المذكورة بما نقلناه، أنّه يقول بشيء يكون مضاداً ومخالفاً لما فسر به الآية، هذا من جانب ومن جانب آخر نرى أنّ أئمة الشيعة يقولون: «ما عبد الله بشيء مثل البداء» ويقولون: «ما عظم الله عزوجل بمثل البداء» ويقولون: «ما بعث الله نبياً حتى يأخذ عليه ثلاث خصال: الاقرار بالعبودية وخلع الانداد، وإنّ الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء» ويقولون في حديث آخر: «ما تنبأ نبي قط حتى يقرّ الله تعالى بخمس: بالبداء والمشيئة...»

وفي حديث آخر: «ما بعث الله نبياً قط الا بتحريم الخمر، وإن يقرّ له بالبداء».

و يقولون: «نؤمن بعلم الناس ما في القول بالبداء» من الأجر ما
فتروا عن الكلام فيه» (١)

فهل يصح أن ينسب إلى عاقل - فضلاً عن إمام الأمة، و
صادقها و باقر علومها و مظهرها، بأن الله تعالى لم يعبد ولم يعظم إلا
بالقول بظهور الحقائق له بعد الحفاء، والعلم بعد الجهل، مع أن فيه
تعجيزاً لله سبحانه، و تنظيراً له للخلق. ؟!

كل ذلك يؤيد بأن المراد من «البداء» في كلمات هؤلاء أمر
آخر سوى ما يفهمه المعترضون في عصر الأئمة وما بعدهم، سواء أكان
استعمال لفظ «البداء» فيه حقيقة أم كان من باب المجاز
والمشكلة، أو غير ذلك من الوجوه المصححة لاستعمال تلك الكلمة
في حق سبحانه، التي سيمر عليك بيانها.

كل ذلك حسب الكتاب والسنة وأما العقل فلقد قامت
الأدلة والبراهين العقلية - عند الامامية على أن علمه سبحانه عين
ذاته لا زائداً عليه، وأنه علم كله لاجهله فيه، و قدرة كله لا عجز
فيه، وقد تأيد كل ذلك بالبراهين الفلسفية والكلامية.

بعد هذا و ذلك فإن تفسير «البداء» في كلام أئمتهم و علمائهم
بالمعنى الباطل الذي لا يصح أن ينسب إلى شخص عادي، فضلاً
عن الأئمة والعلماء، تجاف عن الحقيقة.

و بذلك يظهر أن ما نقله البلخي والرازي في تفسيرهما ناشئ عن
عدم معرفتهما بعقائد الامامية إذ قال الرازي في تفسير قوله سبحانه:

(١) راجع للوقوف على هذه الأحاديث بحار الأنوار، ج ٤ الأحاديث ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٣

و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ من صفحة ١٠٧ إلى صفحة ١٠٨ باب البداء.

وَيَمْخُوا اللَّهَ مَا يَشَاءُ وَيُبَيِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ » (الرعد - ٣٩) قالت الرافضة: البداء جائز على الله تعالى، وهو أن يعتقد شيئاً ثم يظهر له أن الأمر بخلاف ما اعتقده، وتمسكوا فيه بقوله: يَمْخُوا اللَّهَ مَا يَشَاءُ وَ يُبَيِّتُ» (الرعد - ٣٩) (ثم قال:) انّ هذا باطل لأن علم الله من لوازم ذاته المخصوصة، وما كان كذلك كان دخول التغير والتبدل فيه محالاً» (١)

وما حكاه إنما افتعله الأقاكون الذين ينحتون الكذب لغايات وأغراض فاسدة واخذ الرازي حقيقة راهنة!!

والعجب انه يقول ما يقول رغم ان موطنه ومسقط رأسه (بلدة الري) كان مزدحم الشيعة ومركزهم، وكان هو يعيش بينهم وتجمع بينه وبين أقطاب من متكلمي الشيعة، البيئة الواحدة ونخص بالذكر منهم: «محمود بن علي بن الحسين سديد الدين الحمصي الرازي» علامة الامامية في الاصوليين وصاحب كتاب «المنقذ من التقليد والمرشد إلى التوحيد» (٢)

ولو كان الرازي رجلاً موضوعياً لرجع اليهم في اخذ عقيدة الشيعة الامامية، ولما تهجم عليها وكال إليها التهم، ولم يكرّر في تفسيره ما ذكره في محضله (٣)

ما هكذا تورّد يا سعدُ الابل!!

(١) تفسير الرازي. ج ٥ ص ٢١٦ المصنوع في ٨ مجلدات.

(٢) راجع كتب الثقافات العيون في سادس القرون ص ٢٩٥.

(٣) مر مصدرة.

الثالث: الكتاب والسنة مليئان بالمجاز

إن القرآن الكريم وكلمات البلاء مليئة بالمجاز والمشاكلة. فترى القرآن ينسب إلى الله سبحانه، المكر والكيد والخديعة والنسيان والأسف إذ يقول: «إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا، وَ أَكِيدُ كَيْدًا» (الطارق - ١٥ - ١٦) ويقول: «وَمَكْرُؤٌ مَكْرُؤٌ وَ مَكْرُؤٌ مَكْرُؤٌ» (النمل - ٥٠) ويقول: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَ هُوَ خَادِعُهُمْ» (النساء - ١٤٢) ويقول: «تَسْأَلُ اللَّهَ فَتَسِيهُمُ» (التوبة - ٦٧) ويقول: «فَلَمَّا اسْتَفْهِنَا أَنْتُمْ مِنْهُمْ» (الزخرف - ٥٥) إلى غير ذلك من الآيات والموارد.

وليس لاحد أن يفتّر بظواهر هذه الآيات والألفاظ فيثبت هذه الصفات لله سبحانه وهو أجل مما تعطيه ظواهر هذه الكلمات، بل لابد من التعمق فيها حتى يقف المرء على حقيقة مفادها.

ومن هذا القبيل لفظ «البدء» فلو وُصف به سبحانه وتعالى في أحاديث أئمة أهل البيت وكلمات العلماء فلا بد من التعمق في الأمر ولا يصح الاغترار بظاهر هذه الكلمة، وظواهر تلك الروايات والأخبار والكلمات وسيافيك توضيح ذلك في ما يأتي.

الرابع: في إمكان النسخ وإبطال مزعمة اليهود

إن المعروف من عقيدة اليهود أنهم يمنعون النسخ في الأحكام، بل يحيلونه مطلقاً، سواء أكان في التكوين أم في التشريع.

وقد استدلوا لذلك بوجوه مذكورة في الكتب الأصولية من ذلك أن النسخ يستلزم عدم حكمة الناسخ، أو جهله بوجه الحكمة، وكلا

الأمرين مستحيلان في حقه سبحانه، وذلك لأن رفع الحكم الثابت لموضوعه إما أن يكون مع بقاء الحال على ما هو عليه من وجه المصلحة، وعلم ناسخه بها، وهذا ينافي حكمة الجاعل مع أنه حكيم مطلقاً.

وإما أن يكون من جهة «البداء» وكشف الخلاف على ما هو الغالب في الأحكام والقوانين العرفية وهو يستلزم الجهل منه تعالى. وعلى ذلك فيكون وقوع النسخ في الشريعة محالاً، لأنه يستلزم المحال. (١)

هذا هو دليلهم على امتناع النسخ في التشريع، وقد اجاب عنه علماء الاسلام بقولهم:

أن النسخ لا يلزم منه خلاف الحكمة، ولا ينشأ منه «البداء» للاستحيل في حقه سبحانه. ويكون الحكم المجعول حكماً حقيقياً، ومع ذلك ينسخ بعد زمان لا بمعنى أن الحكم بعد ثبوته يرفع في الواقع، ونفس الأمر ومن رأس (كأن لم يكن حكماً) كي يكون مستحيلاً على الحكيم العالم بالواقعيّات بل هو بمعنى أن يكون «الحكم المجعول مقيداً بزمان معلوم عند الله مجهول عند الناس» ويكون ارتفاعه بعد انتهاء ذلك الزمان لانتهاء أمده الذي قيّد به وحلول غايته الواقعيّة التي انيط بها، ومن المعلوم أن للزمان دخالة في مناطات الأحكام،

(١) راجع للموقوف على أدلة الطرفين في إمكان النسخ وامتناعه كتاب: «تلخيص المحصل» للمحقق الطوسي ص ٣٦٤ - ٣٦٧ و أنوار المكنون في شرح الياقوت والمن لأبي إسحاق إبراهيم بن نوح أحد علماء الإمامية والشرح للعلامة الحلبي وإرشاد الطالبين ص ٣١٧ - ٣٢١ وكشف المراد طبعة صيدا ص ٢٢٣ - ٢٢٤.

فيمكن أن يكون الفعل مشتملاً على مصلحة في سنين معينة ثم لا تترتب عليه تلك المصلحة بعد انتهاء تلك السنين، وعندئذ ربما تقتضي المصلحة بيان الحكم على وجه الاطلاق مع أن المراد هو المحدود بالحد الزماني، فالنسخ بهذا المعنى تقييد لاطلاق الحكم من حيث الزمان، ولا يستلزم ذلك مخالفة الحكمة أو «البداء» بالمعنى المستحيل في حق تعالى.

هذا كله حول «النسخ في التشريع»

وأما النسخ في التكوين فيراد منه أن الانسان في حياته مختار غير مسير و أن له تغيير مصيره إذا غير مسيره.

فالإنسان حر مختار طيلة حياته له أن يجعل نفسه - في ما تبقى من حياته - من السعداء أو من الأشقياء، على خراف ما ذهبت إليه اليهود، حيث زعموا: أن قلم التقدير والقضاء اذ جرى على الأشياء في الأزل، استحال ان تتعلق المشيئة بخلافه.

وبعبارة أخرى، ذهبوا إلى أن الله قد فرغ من أمر النظام وجف القلم بما كان فلا يمكن لله سبحانه محو ما أثبت، وتغيير ما كتب أولاً. (١)

(١) قال صاحب تفسير الكشاف: أن عبد الله بن طاهر دعا الحسين بن الفضل، وقال له: أنشكلت علي ثلاث آيات دعوتك لتكشفها لي (ثم ذكر) قوله تعالى: «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» (الرحمن - ٢٩) وقد صح أن القلم جف بما هو كائن إلى يوم القيامة. فقال الحسين: ... وأما قوله «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» فأنها شؤون يبديها لا شؤون يتبدلها.

وهذه العبارة تكشف عن تسرب عقيدة اليهود إلى بعض المسلمين، ولا شك أن ما ذكره

و يردّهم القرآن الكريم في مجال التشريع بقوله: مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ، وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ. مَا تَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (البقرة - ١٠٥ - ١٠٦) (١).

و إلى ما ذكرنا يشير كلام النبي (صلى الله عليه وآله) في محاورته مع اليهود، فقد روي عن الإمام محمد الباقر (عليه السلام) أنه قال «و جاء قوم من اليهود إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقالوا: يا محمد هذه القبلة بيت المقدس قد صليت إليها أربع عشر سنة ثم

الحسين باطل، لأنه تعالى كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ (الرحمن - ٢٩) يحدث للأشياء ويتبدل بها، لا أنه يبدلها بعد ما ابتدأها في الأزل.

و يدلّ على هذا الأمر قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) «الحمد لله الذي لا يموت ولا ينقضي عجائبه لأنه كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ من إحداهن بديع لم يكن فأنه صريح في أن الله تعالى يحدث في كلّ وقت ما أراد إحداثه من الأشخاص والأحوال.

(١) ويظهر من كثير من المفسرين تفسير الآية بالشرعة المحمدية، وأنه سبحانه يقول: «مَا تَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا» ويفترون نسخ الآية بنسخ حكم الآية، و نسفها بإزالة الآية من ذاكرة النبي صلى الله عليه وآله.

ثمّ ضربوا ميمناً وشمالاً ومحاولين توجيه النسيان، وعدم اجتماعه مع قوله سبحانه: «سَتَقَرُّ لَكَ فَلَا تَنْسَى» (الأعلى - ٦)

و هذه التكاليف ناشئة عن الغفلة عن هدف الآية، وأنّها رجعة إلى نسخ الشرائع السماوية السابقة بواسطة الاسلام، والمراد من نسيانها نسيان تلك الكتب، والشرائع بحيث حُفِرت و بدلت حتى صارت حقيقتها نسياناً منسياً.

و نسبة الانساء إلى الله نسبة مجازية، كما نسب إليه الاضلال باعتبار تمرد النسيين حتى خرجوا عن أهلية اللطف والتوفيق فلاحظ لتتوسع آلاء الرحمان ج ١ ص ١٠٤.

تركها الآن، أفحقاً كان ما كنت عليه فقد تركته إلى باطل فأنها يخالف الحق الباطل، أو باطلاً كان ذلك فقد كنت عليه طول هذه المدة؟ فما يؤمننا أن تكون الآن على باطل؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) بل ذلك كان حقاً وهذا حق يقول الله «قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» (البقرة - ١٤٢) إذا عرف صلاحكم يا أيها العباد في استقبال المشرق امركم به وإذا عرف صلاحكم في استقبال المغرب امركم به، وإن عرف صلاحكم في غيرهما امركم به، فلا تنكروا تدبير الله في عبادته، وقصده إلى مع الحكم» (١).

كما أنه سبحانه يرد عليهم في إمكان النسخ في مجال التكوين في الآية التالية إذ يقول:

«أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ» (البقرة - ١٠٧) ومفاده أن ملك السماوات والأرض لله، فله أن يتصرف فيها كيف يشاء، وليس لغيره شيء من الملك حتى يوجب ذلك انسداد باب من ابواب تصرفه سبحانه، أو يكون مانعاً عن تصرف من تصرفاته، فلا يملك أي شيء شيئاً في قبال ماله كيته، فله أن يتصرف فيكم وفي ما عندكم ما شاء وأراد من أنواع التصرف.

كما يصرح سبحانه في آية بل آيات أخرى بأنه سبحانه لم يفرغ من أمر الإيجاد والخلق والتكوين، وأنه كل يوم هو في شأن، إذ

يقول: «وَيَقُولُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩).
وعلى ذلك فإن الله سبحانه باسط اليدين في مجالي التكوين
والتشريع، يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء، ويثبت ما يشاء ويمحو ما
يشاء، لا يمنعه عن ذلك مانع. وما تتخيله اليهود وما انتحلوه من أن
الله قد فرغ من الأمر وانتهى من الإيجاد والتكوين فصار مكتوف
اليدين، مسلوب القدرة، إنها هو أمر باطل تردّه البراهين الفلسفية،
والآيات القرآنية والأحاديث الصحيحة.

فهذا هو القرآن الكريم يصريح بكونه «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» (الرحمن -
٢٩) وأنه كما يقول سبحانه عن نفسه: «أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ
رَبُّ الْعَالَمِينَ» (الاعراف - ٥٤). والآية مطلقة غير مقيدة بزمان دون
زمان.

ولأجل ذلك ينسب إلى نفسه كل ما يرجع إلى الخلق والإيجاد في
كثير من الآيات، ويبين ذلك بصيغ فعلية استقبالية دالة
على الاستمرار، وناضة على أن الفيض والخلق والإيجاد والتدبير بعد
مستمر.

يقول سبحانه: «أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ
يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا
مِنْ تَرْدٍ قَبِيبٌ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ» (النور - ٤٣)

فالأفعال المتعددة الواردة في هذه الآية أعني قوله: «يرزقي، و
يؤلف، ويجعل، ويخرج، وينزل» يكشف عن كونه كل يوم هو في
شأن، وأن أمر الخلق والإيجاد والتصرف بعد مستمر ولم يفرغ سبحانه
عن ذلك، كما تدعيه اليهود.

نرى أنه سبحانه مع أنه يعترف بنظام العلنية والمعلولية في الكون، يصترح بأن تأثير الشفاء (العلل الطبيعية) يتحقق بآرادته كما يقول: «ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ» (يونس - ٣) والمراد من الشفيع هو الوسيط المؤثر من العلل التكوينية، وهو بمعنى الشفع بمعنى الزوج فكأن نظام العلنية مؤثر بالانضمام إلى إرادة الله سبحانه ومشئته.

ثم إن بعض المفسرين يطرحون عقيدة اليهود في مجال التشريع والتكوين في تفسير قوله: «بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ» (المائدة - ٦٤)

غير أن الآية واردة في سياق الانفاق والبذل ويتضح ذلك إذا القينا نظرة إلى مجموع الآية إذ يقول سبحانه: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ يُدُلُّهُ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ» (المائدة - ٦٤) فعبارة «يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» تصريح بأمر آخر وهو مسألة الانفاق وإن قولهم «يد الله مغلول» ناظر إلى غلق يديه في مقام الانفاق لا غيره مما يرجع إلى التشريع أو التكوين، ويؤيد ذلك قولهم: «لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ» (آل عمران - ١٨١)

ومع ذلك كله يمكن جعل قوله تعالى «يد الله مغلول» مشيراً إلى عقيدتهم العامة الكلية حول الله تعالى، وقوله: «يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» رد على مورد خاص من تلك العقيدة الكلية.

ولأجل ذلك نرى أن الامام الصادق (عليه السلام) يفسر الآية بقوله أن (اليهود): قالوا قد فرغ من الأمر فلا يزيد ولا ينقص، فقال الله جل جلاله تكذيباً لقولهم: «غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ

مَبْسُوطَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» (١)

وخلاصة القول: ان قول اليهود: «يَذِلُّ اللَّهُ مَغْلُوبَةً» يعكس عقيدتهم الكلية في حق الله، وانه مسلوب الإرادة تجاه كل ما كتب وقدراً أولاً، وكانت نتيجة تلك العقيدة الكلية عدم قدرته على الانفاق زيادة على ما قدر وقضى، فردَّ الله سبحانه عليهم بابطال تلك العقيدة أولاً بقوله: «غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ» وثانياً بقوله: «بَلَّ يَدَا مَبْسُوطَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ».

الخامس: في ان القدر ليس حاكماً على مشيئته وأفعاله ولا على حرية الانسان

روى الفريقان المجترة والمعتزلة عن النبي (صلى الله عليه وآله) انه قال: «الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ» وكل من الفريقين فسر القدرية بخصمه.

فقال المجترة ان المراد هم المعتزلة القائلة بالاختيار وعدم القدس معللين بانهم صكروا غيره سبحانه وخصوصاً الانسان كاله ثان، مختار في فعله، خالق لعمله، فهو عنده إله ثان، فشبهوا بالمجوسية لاعتقادهم بالثنوية في الخالق.

غير ان استعمال القدرية في الذين ينفون القدر بعيد جداً فان القدرية تطلق على القائل بالقدر، كما ان العدلية تطلق على القائل بالعدل لا على نافية، فاطلاق القدرية وإرادة من ينفي القدر منه أشبه

بإطلاق العدلية، وإرادة من ينفي العدل.

وعلى كل تقدير، فإنه ممّا لا شك فيه أنّ القدر أمر ثابت في الدين ولا يمكن إنكاره أبداً وقد جاء به القرآن الكريم، وصرحت به السنن الصريحة، غير أن الكلام أنّها هوي في تحكيم القدر على أفعال الله تعالى ومشيته المطلقة فيشبهه المجترة وينكره الشيعة الامامية، إذ يقولون: إنّ لله مشيئة في ما قضى وقدر، وإنّ التقدير لا يجعله مغلول اليدين ومكتوفهما.

فالمغالة في القدر وتحكيمه على مشيته، وإجرانه على أفعاله سبحانه، والقول بأنّه تعالى محكوم بقدره، ممّا تخالفه البراهين العقلية، وتعارضه الآيات القرآنية مثل قوله سبحانه: **يَتَخَوُّوا اللَّهَ مَا بَنَاءُ وَيُنشِئُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ** (الرعد - ٣٩)، وما سبق من الآيتين حول النسخ والانساء معيّلاً سبحانه جوازهما بوجهين، وقد أوضحنا حالهما فلاحظ سورة البقرة الآية ١٠٦ - ١٠٧.

فالعقيدة الصحيحة عبارة عن عدم تحكيم قدره على إرادته و مشيته.

كما أنّ تعلق قدره بأفعال الانسان يجب أن يكون على وجه لا يسلب الاختيار عنه بل يكون الانسان مختاراً في فعله وتركه وعمله و نيته.

فتفسير القدر وإجراؤه في أفعاله سبحانه أولاً، وأفعال البشر ثانياً على الوجه اللائح من «القدرة» المستلزم لحكمته على أفعال الخالق والمخلوق وإرادتهما ومشيتهما يستلزم الجبر الباطل المحكوم بالعقل والنقل.

ومن المؤسف أنَّ أهل السَّنة نقلوا في ذلك روايات وأحاديث في صحاحهم ربما يستظهر من ظواهرها حكومة «القدر» على مشيئته سبحانه، وأنَّه محكوم بتقدير لا يتخلف عنه قيد شعرة، كما يظهر منها حكمته على أفعال الإنسان، وأنه مكتوف اليدين ومسير في حياته يسير حسبما قدر له وكتب القلم ونحن نذكر تلك النصوص في كلا المجالين جازمين بأنَّها لوصحت عن النبي (صلى الله عليه وآله) يجب أن تؤوَّل على وجه يجتمع مع الآيات القرآنية والبراهين العقلية.

الطائفة الاولى

فما ورد في القسم الأوَّل عبارة عن الأحاديث التالية: ما رواه الترمذي في باب القدر عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنَّه قال: «إنَّ أوَّل ما خلق الله القلم فقال: اكتب، فقال: ما أكتب؟ قال: اكتب القدر ما كان وما هو كائن إلى الأبد» (١)

ويبدو من هذا الحديث وكأنَّ المخلوق الأوَّل قد خلق ليعارض خالقه في سلطانه، ويمنع جفاف القلم عن أن يفعل سبحانه ما يشاء في خلقه.

وروى الترمذي أيضاً في كتاب القدر الباب ١٨ عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «قَدَّرَ اللهُ المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة» (٢).

(١) صحيح الترمذي ج ٤ ص ٤٥٨ باب ١٧ القدر الحديث ٢١٥٥.

(٢) صحيح الترمذي ج ٤ ص ٤٥٨.

الطائفة الثانية

وأما الطائفة الثانية من الأحاديث فهي عبارة عن:
ما روى البخاري عن أبي هريرة قال قال لي النبي (صلى الله عليه وآله): «جف القلم بما أنت لاقٍ» (١).
وقد رواه مسلم في صحيحه كذلك.

وينقل النووي في شرح هذا الحديث ... «ويقول الملك المؤكل بالنطفة: «يا رب أشقي أو سعيد، فيكتبان ... ويكتب عمله وأثره، وأجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزداد فيها ولا ينقص.» (٢)
وفي حديث حذيفة: بعد ما يجعله الله سوتاً أو غير سوي «ثم يجعله الله شقيّاً أو سعيداً» (٣) وما من نفس منفوسة ألا وكتب الله مكانها من الجنة والنار، والا وقد كتبت شقيّة أو سعيدة» (٤).

وفي صحيح البخاري «احتج آدم وموسى فقال له موسى: يا آدم انت أبونا خيتتنا وأخرجتنا من الجنة، قال له آدم: يا موسى إصطفاك الله بكلامه. وخط لك بيده اتلومني على امر قد رآه عليّ

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ١٢٢. باب في القدر باب جف القلم على علم الله...

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي. ج ١٦ ص ١٩٣ وراجع نفس صحيح مسلم طبعة محمد علي صبيح الجزء الثامن ص ٤٥.

(٣) نفس المصدر ص ١٩٤ وراجع صحيح مسلم طبعة محمد علي صبيح الجزء الثامن ص ٤٦.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٦ ص ١٩٣ ولاحظ أيضاً صحيح مسلم طبعة مطبعة محمد علي صبيح الجزء الثامن صفح ٤٧.

قبل أن يخلقني بأربعين سنة» (١)

و روى البخاري أيضاً عن زيد بن وهب عن عبد الله قال: حدثنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهو الصادق المصدق (إلى أن قال: ...) ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع: برزقه وأجله وشقي أو سعيد، فوالله أن أحدكم أو الرجل يعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير باع أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها، وأن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع أو ذراعين فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها» (٢).

و روى أيضاً عن أنس بن مالك عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «وكل الله بالرحم ملكاً (إلى أن قال:): أي رب ذكر أم انثى؟! أشقي أم سعيد؟ فما الرزق؟ فالأجل؟ فيكتب كذلك في بطن أمه» (٣)

و روى أيضاً عن عمران بن حصين قال: قال رجل: يا رسول الله أيعترف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: نعم قال: فلم يعمل العاملون؟ قال: كلّ يعمل لما خلق له أو لما يُبَيَّر له. (٤).

و تقدير هذا القدر الجاف الجافي ليس إلا من تمتعت حتى قاس حقوق على المساكين العاجزين بلا سبب ولا مبرر، وبذلك شقي الكفار والعصاة بشقاوة الأبد، ولا مجال - بعد ذلك - لرأفته ورحمته وإحسانه بل لقد قدر كل ذلك لجماعة آخرين غرباء لايهتمة أمرهم

بلاجهة ولا سبب كما يقول الله تعالى - في زعمهم في بعض رواياتهم :- «خلقت هؤلاء للجنة ولا أبالي وخلقت هؤلاء للنار ولا أبالي» (١)

وقال سراقه بن جعشم: «يا رسول الله بين لنا ديننا كأثنا خلقتنا الآن فيما العمل اليوم؟ افما جفت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما نستقبل؟ قال: لا، بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير» (٢)

وهذه الأحاديث لو صحت عن النبي (صلى الله عليه وآله) يجب - كما أسلفنا - تأويلها بحيث تجتمع مع البراهين العقلية والآيات القرآنية، وسائر الأحاديث والآ فكيف يمكن تصديق ظواهرها، فإن التقدير لو كان يجري في أفعاله ولا يحيد عنها قيد شعرة يستلزم حكومة القدر على مشيئته وإرادته واختياره، وهو أعظم ظلم وتعذ على ساحته وحقوقه فكل من قال بهذه المسألة يشمله قوله سبحانه: «يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا، بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» (المائدة - ٦٤)

إذ عندما يكون سبحانه مجبوراً عليه ممنوعاً من التصرف بما يشاء، أزلاً وأبداً وفي كل وقت يفترض فيه أنه قد حدث فيه التقدير، فإن القدر يكون سابقاً عليه قبل ذلك، فالقدر هو شريك الله في القدم، ولأجل ذلك يصير القائل بهذا المعنى كالمجوس في الثنوية وتعدد الآلهة. وفي الختام نقول: إن المسلمين - تبعاً للقرآن الكريم والأحاديث

(١) لاحظ كتاب بحوث مع أهل السنة والسلف ص ٤٧.

(٢) صحيح مسلم، ج ٨ ص ٤٤ طبعة القاهرة صبح و بشرح النووي ج ١٦ ص ١٩٦.

الشريفة الصحيحة - متفقون على التقدير في أفعاله سبحانه، وأفعال عباده غير أنه لابد أن يفسر القدر على وجه لا يعارض سلطانه سبحانه، ولا يكون الهاً ثانياً في مقابله كما لا يعارض حرية الإنسان و اختياره فيجعله مكتوف اليدين فعندئذ يكون توجيه الأمر والنهي إليه مثل حال من قيل في شأنه:

ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له إيتاك إيتاك أن تبطل بالماء والظاهر من القرآن الكريم رسوخ عقيدة «الجبر» عند المشركين وقد حكى عنهم سبحانه قولهم بقوله: «وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبْدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَفْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَبَقِيَ عَلَى الرَّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» (النحل - ٣٥)، وبقوله سبحانه: «وَرَأَوْا فَعَلُوا فَاحْشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ آمَرٌ بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ تَقْوَاهُ فَيَكُونُوا لَكُمْ أَعْيُنٌ عَلَى اللَّهِ فَبُلُوْا نَحْنُ وَمَنْ آمَرَ بَعْضُهُمْ أَلَّا يَعْبُدُوا غَيْرَ اللَّهِ لَكُمُ الْآيَاتُ لَكُمْ فِيهَا تَعْلَمُونَ» (الاعراف - ٢٨)

فالظاهر أن مرادهم بأمره سبحانه بها، هو إرادته وقدره. والعجب أن القرآن مع تنديده بالجبر بأشد اللحن والعبارات، نرى أن معاوية ومن في حزبه دعا إلى الجبر وتجديد عقيدة المشركين، والغاية من ترويجه هو فرض حكومته على الناس وتصويرها بأنها حكومة إلهية، قد قضاها الله وقدرها.

والعجب من الذين يترحمون عليه ويطلبون له الرضا من الله يقولون في حقه: ولقد كان معاوية يعلن أثناء ولايته في عهد عثمان أن المال مال الله، لا مال المسلمين ليحتجن هذه الأموال ويحتجزها لنفسه كما كان يستند في إقامة ملكه إلى أيديولوجية مستمدة من نظرية

التفويض الالهي والحق الديني للمملوك وكان في ذلك تشويه أي تشويه للسياسة الشرعية للمسلمين من حيث أنه أراد أن يستغل الدين من أجل الملك، ويخضع العقائد لأهواء الحاكم (١).

وقد سبقه في ذلك الكاتب المصري أحمد أمين في «ضحى الاسلام» ج ٣ ص ٨١.

ولأجل ذلك نرى أن الحسن البصري الذي كان يذهب مذهب الاختيار خوفاً بعض أقربائه بالسلطان، وأنه مخالف لما «تروجه الحكومة الأموية» (٢).

ولا يشك أحد ممن راجع تاريخ الحكومة الأموية بأنهم كانوا مروجين لمذهب القدر والجبر، حتى يستتب لهم الأمر ولا يكون لأحد مجال الاعتراض على تصرفاتهم الظالمة.

هذا ويتبين من المحاورة بين الحسن البصري وتلميذه معبد أن القدر والجبر كانت ذريعة بيد حكام الجور والسلطات الغاشمة.

سأل معبد يوماً من شيخه الحسن البصري: لماذا نرى بني أمية يتمسكون بالقضاء والقدر كثيراً؟ فأجابه شيخه: هؤلاء أعداء الله يكذبون على الله. وصار هذا سبب قتله.

و كلما زادت الشكوى إلى معاوية أو زملائه يرجعونهم إلى القدر و يتلون عليهم قوله سبحانه: «وَأَنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ» (الحجر - ٢١) ولما ضاق الخناق قام إليه يوماً أحد الأحرار (وهو أحنف بن قيس) وقال: إن الله قسم رزقه بين

(١) نظرية الإمامة تأليف الدكتور أحمد محمود صبحي ص ٣٣٤.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٧ ص ١٢٢ كما في بحوث مع أهل السنة والسلف ص ٥٣.

عباده بالعدل ولكن حُلتَم بينهم وبين أرزاقهم (١)
ولسنا هنا بصدد التوسّع في هذا الموضوع فقد يجسد القارئ
الكريم لما ذكرنا شواهد في التاريخ.
ولأجل هذه الفكرة الأثيمة اجترأ عمر بن سعد بن أبي وقاص
على قتل الامام السبط الطاهر مبرراً عمله بقوله: «كانت اموراً
قضيت من السماء وقد اعذرت إلى ابن عتي قبل الوقعة فأبى إلا ما
أبى» (٢).

السادس: تغيير المصير بالأعمال

لقد دلت الآيات والأحاديث الصحيحة على أنّ الانسان قادر
على تغيير مصيره بحسن أفعاله، وصلاح أعماله، وتهذيب أخلاقه
وأعماله بمثل الصدقة والاحسان وصلة الأرحام وبر الوالدين، و
الاستغفار والتوبة، وشكر النعمة إلى غير ذلك من الأمور المعيّنة
للمصير، الموجبة لتبدّل القضاء السيئ إلى القضاء الحسن، كما أنّه
قادر على تغيير مصيره الحسن إلى المصير السيئ بالأعمال التي تقابل
تلك الأعمال فليس الإنسان محكوماً بمصير واحد ومقدّر عليه غير
قابل للتغيير، ولا أنّه يصيبه ما قدّر له شاء أم لم يشأ، بل المصير والمقدّر
يتغيّر ويتبدّل بالأعمال الصالحة أو الطالحة، شكر النعم أو كفرانها،
وبالتقوى أو المعصية إلى غير ذلك من الأمور.

(١) تاريخ مصر للمقريزي ص ٣٥٢ ونقله عنه شبل النعماني في كتابه تاريخ علم
الكلام ص ١٢.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٥ ص ١١٠ كما في بحوث مع أهل السنة والسلفية ص ٥٩.

وكل ذلك واضح لمن كان له أدنى المام بالكتاب والسنة، فلو أنكر أحد ذلك فاتماً ينكره باللسان، وقلبه معترف به، وإليك في مايلي نزرأ من الآيات والأحاديث في هذا المجال.

الآيات القرآنية وتأثير العمل الانساني:

١ - قال الله سبحانه حاكياً عن شيخ الأنبياء نوح قوله: «فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً، وَبُمُدِّ لَكُمْ بِأَفْوَالٍ وَبَيْنَ وَتَجْعَلْ لَكُمْ جَنَاتٍ وَتَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَاراً. (نوح - ١٠ - ١٢) فانك ترى انه عليه السلام يجعل الاستغفار سبباً مؤثراً في نزول المطر، وكثرة الأموال، وجريان الأنهار إلى غير ذلك من الآثار. وأما كيفية تأثير العمل الانساني كالاستغفار في الكائنات فبيانها خارج عن إطار بحثنا هذا، وإنكار التأثير يشبه بكلمات الملاحدة وموقفهم، فهذا الوحي الالهي يدك على تأثير الدعاء والاستغفار في الكائنات، والعلل الطبيعية، وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وأئمة أهل البيت عليهم السلام ان الدعاء وما شابه من الأعمال مما يرد به القضاء.

٢ - «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ» (الراعد - ١١)

٣ - «ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ» (الانفال - ٥٣)

٤ - وقال سبحانه: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» (الاعراف - ٩٦)

٥ - وقال سبحانه: «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» (الطلاق - ٢ - ٣)

٦ - وقال سبحانه: «وَإِذْ تَادُّنَ رُكُومُ: لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ» (إبراهيم - ٧)

٧ - وقال سبحانه: «وَنُوحاً إِذْ نَادَى مِنْ قَبْلُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَنَجَّيْنَاهُ وَآلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ» (الأنبياء، ٧٦)

٨ - وقال سبحانه: «وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ» (الأنبياء - ٨٣)

٩ - وقال سبحانه: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَلَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» (الأنفال - ٣٣)

١٠ - وقال سبحانه: «قُلُوا آلَهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ. لَلَّيْتُ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُنْعَثُونَ. فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ. وَأَبْنَيْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ» (الصافات - ١٤٣ - ١٤٦)

١١ - وقال تعالى: «فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنجِي الْمُؤْمِنِينَ» (الأنبياء - ٨٨)

١٢ - وقال تعالى: «قُلُوا كَانَ قَوْمُ آدَمَ فَتَفَعَّلَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ غَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ» (يونس - ٩٨).

هذه طائفة من الآيات القرآنية التي ترتب آثاراً معينة على الدعاء والاستغفار والإيمان والعمل الصالح، مما يكشف عن تأثير هذه الأعمال في الكائنات والحوادث الطبيعية وإليك ما جاء في هذا الصعيد من الأحاديث، والأخبار.

و سنذكر أولاً ما وصل إلينا من أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله) ثم نذكر ما تؤيده من الأخبار مما ورد في مصادر أهل السنة.

أحاديث وروايات أهل البيت وتأثير العمل الانساني في المصير
 روى الشيخ الطوسي في اماليه عن الامام الباقر (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «أفضل ما توصل به المتوصلون الايمان بالله، وصدقة السرفانها تذهب الخطيئة، وتطفئ غنم الرب، وصنائع المعروف فانها تدفع ميتة السوء وتقي مصارع الهوان»

و روي في عيون الأخبار عن الامام الرضا عن آبائه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الصدقة باليد تدفع ميتة السوء، وتدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء».

و روى الصدوق في الخصال عن أمير المؤمنين قال: «الاستغفار يزيد في الرزق».

و روى ايضاً عن أمير المؤمنين (عليه السلام) «أكثرُوا الاستغفار تجلبوا الرزق».

و روى الحميري في قرب الاسناد عن الصادق (عليه السلام): «انّ الدعاء يرّد القضاء وانّ المؤمن ليذنب فيحرم بذنبه الرزق»
 وقد عقد الكليني في الكافي باباً أسماه «انّ الدعاء يرّد القضاء»
 فعن حماد بن عثمان قال: سمعته يقول: «انّ الدعاء يرّد القضاء ينقضه كما ينقض السلك وقد ابرم ابراماً» (١)

وروى عن أبي الحسن موسى أنه قال: عليكم بالدعاء فإن الدعاء لله، والطلب إلى الله يرذ البلاء، وقد قدر وقضى ولم يبق إلا إمضاؤه فإذا دعي الله عز وجل وسئل صرف البلاء صرفه» (١)
وروى الكليني عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: «يكون الرجل يصل رحمه فيكون قد بقي من عمره ثلاث سنين فيصيرها الله ثلاثين سنة ويفعل الله ما يشاء» (٢)
وروى أيضاً عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «صلة الأرحام تزكي الأعمال، وتنمي الأموال، وتدفع البلوى وتيسر الحساب، وتنسيء في الأجل» (٣).

مرويات أهل السنة وتأثير العمل الانساني في المصبر

لقد روى أهل السنة، نظير هذه الروايات والأخبار ونكتفي هنا بذكر بعضها:

١ - روى السيوطي عن علي رضي الله عنه أنه سأل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن هذه الآية «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ» فقال: لأُقرن عينك بتفسيرها ولأُقرن عين أمتي بعدي بتفسيرها: الصدقة على وجهها وبرّ الوالدين واصطناع المعروف يحول الشقاء سعادة ويزيد في العمر، وبقي مصارع السوء» (٤)

ج ٤ باب البدء ص ١٢١.

(١) الكافي، ج ٢ ص ٤٧٠.

(٢) نفس المصدر، ص ١٥٠.

(٤) تفسير الدر المنثور، ج ٤ ص ٦٦.

- ٢ - وأخرج الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: لا ينفع الحذر من القدر ولكن الله يحوب الدعاء ما يشاء من القدر» (١).
- ٣ - أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن أبي الدنيا في الدعاء عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «ما دعا عبد قط بهذه الدعوات إلا وسع الله له في معيشته: يا ذا المنّ ولا يُمنّ عليه يا ذا الجلال والاكرام، يا ذا الطول لا إله إلا أنت ظهر اللاحين وجار المستجيرين ومأمن الخائفين، إن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب شقياً فامح عني اسم الشقاء وأثبتني عندك سعيداً وإن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب محروماً مقترأ عليّ رزقي فامح حرمانِي ويسر رزقي وأثبتني عندك سعيداً موفقاً للخير فإنك تقوّن في كتابك الذي أنزلت: «يَفْعُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (٢).
- ٤ - عن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «لا يرذ القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر» (٣).
- ٥ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة إلا آتاه الله إياها أو صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع بلئثم أو قطيعة رحم» (٤).

(١) تفسير الدر المنثور، ج ٤ ص ٦٦

(٢) تفسير الدر المنثور، ج ٤ ص ٦٦ وروى في الجزء ٦ ص ١٤٣ من هذا التفسير ما يقرب من هذا فلا حظ.

(٣) التاج الجامع للأصول، ج ٥ ص ١١١.

(٤) التاج الجامع للأصول، ج ٥ ص ١١٠ عن الترمذي.

٦ - و عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال كان النبي (صلى الله عليه وآله) يعوذ الحسن والحسين يقول: اعوذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ثم يقول: كان أبوكم يعوذ بها إسماعيل وإسحاق عليهم السلام رواه أبو داود والترمذي بسند صحيح (١).

٧ - روى أحمد في مسنده ج ٥ ص ٢٧٧ بسنده عن ثوبان قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه، ولا يرذ القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر.

٨ - روى الحاكم في المستدرک ج ١ ص ٤٩٣ بسنده عن ثوبان قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) «لا يرذ القدر إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر، وان الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه قال الحاكم: هذا حديث صحيح الاسناد، ولم يخرجاه.

٩ - و روى عن ابن عمر، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الدعاء ينفع مما نزلنا، ومما لم ينزل. فعليكم عباد الله بالدعاء.

١٠ - روى عن أبي سعيد أن النبي قال: «ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها مآثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه إحدى ثلاث ... اما أن يستجيب له دعوته، أو يصرف عنه من سوء مثلها، أو يدخر له من الأجر مثلها. قالوا: يا رسول الله اذن نكثر قال: الله اكثر. هذا حديث صحيح الاسناد إلا ان الشيخين لم يخرجاه عن

علي بن علي الرافعي .

تأثير الأعمال الطالحة في تغيير المصير

ثم أنه كما للأعمال الصالحة أثر في مصير الإنسان وحسن عاقبته وزيادة عمره وسعة رزقه كذلك للأعمال السيئة أثر معاكس فهي توجب في المقابل سوء العاقبة، والفقر، ونقصان العمر وما شاكل ذلك .

وتدل على هذه الحقيقة آيات عديدة من الكتاب العزيز، مثل قوله سبحانه: «وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ» (النحل - ١١٢)

وقوله سبحانه: «وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصِ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ» (الاعراف - ١٣٠)

«لَقَدْ كَانَ لِسَيِّ فِي مَسْكِنِهِمْ ابْنٌ جَنَّانٍ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُّوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَ رَبُّ غَفُورٌ. فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِنِ أَكْثُلٍ خُمُطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ» (سبا - ١٥ - ١٧).

فقوله سبحانه: «فهل نجازي إلا الكفور» بعد عرض القصة نص في كونه ضابطة إلهية جارية في الامم جمعاء وأن مجازاة الكفور هو أخذ النعمة وسلبها عن أصحابها .

كما دلت على هذا الموضوع روايات وأخبار متضافرة ومستفيضة وردت في كتب الفريقين الروائية المعتمدة من ذلك ما عن

أمير المؤمنين (عليه السلام) حيث قال في خطبته: «أعوذ بالله من الذنوب التي تعجل الفناء، فقام إليه عبدالله بن الكواء الإشكري فقال: يا أمير المؤمنين أو تكون ذنوب تعجل الفناء فقال: نعم وبلك قطيعة الرحم (وقال أيضاً): إذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار» (١)

البداء من المعارف العليا:

وبذلك يظهر أن البداء من المعارف العليا التي أرشدنا الله إليها عن طريق كتابه وستة نبيّه، وكلمات أئمتّه، وأن المراد من الاصرار عليه هوردة مزعمة الطائفتين التاليتين:

الاولى: اليهود خذلهم الله حيث ذهبوا إلى أن الله سبحانه قد فرغ عن الأمر والايجاد وأن ما يتحقق في الكون إنما هو ظهور لتقديره وقضائه وأنه يستحيل تعلق المشيئة بغير ما جرى عليه القلم، وأنه ليس للعالم وللإنسان إلا مصير واحد، لا يمكن تغييره وتبديله، وأنه لا ينال إلا ما قدر له من الخير والشر، ولو صحت تلك العقيدة لبطل الدعاء والتضرع، كما بطل تأثير الأعمال الصالحة وغيرها في تغيير المسير الذي نص به الكتاب العزيز إذ قال سبحانه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ» (الرعد - ١١)

(١) الكافي ج ٢ كتاب «الايان والكفر» باب «قطيعة الرحم» ص ٣٤٨ - الحديث ٧ -

٨ ولاحظ أيضاً ما ورد في آثار ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك الدعاء، والصلاة والبر وما شاكل ذلك .

اشكالان حول تأثير الدعاء (١)

١ - ربما يُنكر تأثير الدعاء في نزول الأمطار والبركات قائلين بأن الظواهر الطبيعية معاليل لأسبابها المادية، فلو كانت أسبابها ممتثلة، تحققت مسبباتها من غير حاجة إلى الدعاء، وإن لم تتحقق تلك الأسباب، فلا تتحقق مسبباتها، تاب الانسان أولاً ابتهل أولاً، غير أنه عزب عن هؤلاء المساكين الغارقين في لحجج المادية والمسجونين في سجون الطبيعة أن وراء هذا النظام نظاماً علوياً ومعنوياً يقود هذا النظام المادتي، ويدبر أمره، وينزل منه الوجود والفيض حسب ما تقتضيه المصلحة، والمشيئة الحكيمة وليس النظام المادتي مستقلاً في التدبير معتمداً على نفسه في التأثير، وإنما هو يدور مدار التدبير العلوي وإليه يشير سبحانه بقوله: «فَالْمُدْرَاتِ أَمْرًا» (النازعات - ٥) وبقوله سبحانه: «وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ، وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ» (الحجر - ٢١)

فاذا كان عالم المادة بنظامه العليّ والمعلوليّ عنصراً متأثراً بالنظام العلويّ ونزول الفيض من ذلك العالم يرتبط بقدر قرب الناس من الله وحسن فعلهم أو سوء فعلهم، ومقدار منزلتهم ومكانتهم عنده، فلو حسن حال العبد، وكملت معرفته لعرفانه وابتهاله وتضرّعه شملته العناية الإلهية بانزال البركات، ولو

(١) الفرق بين السوالين اولاشكالين واضح، فإن الأول يوجهه الماديون المنكرون لما وراء الطبيعة، والثاني يوجهه القدريون القائلون بالتقدير القطعي المحتوم الذي لا يغير ولا يبذل.

انعكست انعكس الأمر وإن شئت قلت: إن الدعاء وصالح الأعمال وطالحها ليست في عرض الأسباب المادية بل في طولها يقف على ذلك كل من له المام بالمعارف الالهية وعلى ذلك فالدعاء والابتهاال والتضرع من الأسباب والعلل التي جاء بها الوحي، كما أن الفساد والظلم والانحراف من موانع نزول الفيض وجريانه. قال سبحانه: «وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» (الشورى - ٢٦) فاذا خالط الايمان روح الانسان وكان جسمه حليف العمل الصالح، واليف الفعل الخير، يكون مهبطا لنزول الرحمة والفيض، ولأجل ذلك جاء في الحديث: «إن الله لا يستجيب دعاءً بظهر قلب ساه» (١)

٢ - رتباً يُتصور أنَّ الدعاء لا يسمن ولا يغني في شفاء المريض و عافيته تمتسكاً بأنه إن كان المقدر هو شفاؤه وعافيته فهو يشفي سواء دعي له أو لا، وإن قدر موته وهلاكه مات وهلك دعي له أولاً، فالدعاء في كلتا الحالتين غير ناجع ولا مفيد.

وبما تقدم يظهر جواب هذا السؤال إذ فيه:

أما بالنقض فلأنه إن صبح ما ذكره جرى في المعالجة وشرب الدواء حرفاً بحرف.

و أما بالحل فلأن الدعاء من العلل والأسباب العلوية المؤثرة في النظام المادي. وقد عرفت أن النظام المادي غير مفقوض إلى نفسه، بل يقوده النظام العلوي ولأجل ذلك قال النبي: (صلى الله عليه

وآله) «إِنَّ الدَّعَاءَ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ: الَّذِي يَرُدُّ بِهِ الْقَضَاءُ» (١)
والحاصل أَنَّ القيامَ بالمعالجة أو الدعاء والابتغال من الأسباب
والعلل، غيرُ أَنَّ بعضها محسوس وملحوس والآخر غير محسوس وأنها
أُنْخِرَ عنه الوحي الإلهي.

وإن شئت قلت: أَنَّ المقدَّر هو بُرء المريض، إذا دُعِيَ له،
فالدعاء إيجاد للشرط المقدَّر كما أَنَّ تركه ترك لشرطه.

الثانية: القُدْرَةُ القائلين بسلطان القدر على مشيئة الله سبحانه و
أَنَّ كُلَّ مقدَّر كائن لا يتغيَّر ولا يتبدَّل فالله سبحانه محكوم بقدره و
قضائه لا يقدر على تغييره ولا يغيِّره الدعاء، ولا صالح الأعمال و
طالحها، و كأنَّ القدر غلَّ على عنق الإنسان لا يمكن حلُّه والتخلُّص
منه حتَّى بصالح الأعمال والتضرُّع والابانة.

و يقابله القول بالبداء وهو القول باطلاق قدرة الله و حكومة
مشيئته على تقديره، و أَنَّ القدر ليس بآله كبير ولا صغير، ولا يخرج
الأمر عن يد الله، ولأجل ذلك نرى أَنَّ النبي يمثِّل القُدْرَةَ بالمجوس
في القول بالثبوتة.

و بذلك يُعَلَم أَنَّ مفاد البداء هو الاعتراف بأنَّ العالم تحت
سلطان الله وقدرته في حدوثه وبقائه و أَنَّ إرادة الله نافذة في الأشياء
أبدأ و أزلاً.

كما يُعَلَم سترُ إصرار أئمة أهل البيت (ع) على مسألة البداء لصيانة
شيعتهم عن النزوع إلى التقوُّل بمقالة إحدى الطائفتين و يصوِّرون

عظمة هذه العقيدة بأقوالهم، إذ يقولون: «ما عُبدَ الله عزوجل بشيء مثل البداء» (١) أو «ما عُظِّمَ الله عزوجل بمثل البداء» (٢) أو «لو يعلم الناس ما في القول بالبداء من الأجر ما فتروا عن الكلام فيه» (٣) إلى غير ذلك من الكلمات الذهنية القيمة.

السابع: الآثار البتائية للاعتقاد بالبداء:

إنَّ للاعتقاد بالبداء الذي يرجع مغزاه إلى تغيير المصير بحسن الأعمال و سوءها آثاراً بتائية أعظمها: أنه يبعث «الرجاء» في قلوب المؤمنين، وينبت نبات الخير الكامنة في نفوسهم و يوجب انقطاع العبد إلى الله و طلبه إجابة دعائه منه و كفاية مهماته، و توفيقه للطاعة، و إبعاده عن المعصية، فإنَّ إنكار البداء والالتزام بأنَّ ما جرى به قلم التقدير كائن لا محالة دون استثناء يلزمه يأس المعتقد بهذه العقيدة عن إجابة دعائه فيقول في نفسه: إن كان جرى قلم التقدير بانفاذ حاجتي فهو كائن ولا حاجة إلى الدعاء والتوسل، و ان كان قد جرى القلم بخلافه لم يقع أبداً، ولم ينفعه الدعاء ولا التضرع، وإذا يئس العبد من إجابة دعائه ترك التضرع فخالفه وكذلك الحال في سائر أعمال البر والصدقات التي ورد عن المعصومين أنها تزيد في العمر، وتنسى الأجل.

إنَّ الاعتقاد بالبداء تضاهي العقيدة بقبول التوبة والشفاعة، و تكفير الصغائر بالاجتناب عن الكبائر فإنَّ الجميع يبعث الرجاء، و

يجعل نوره في قلوب الناس أجمعين: العصاة والمطيعين حتى لا يأسوا من روح الله، ولا يتصوروا أنه إذا قدر كونهم من الأشقياء وأهل النار فلا فائدة في السعي والكدح، بل يجب عليهم ان يعتقدوا بأن الله سبحانه لم يحف قلمه في لوح المحو والاثبات فله ان يحوما يشاء و يُثبت ما يشاء، ويسعد من شاء ويشقي من شاء حسب ما يتحلى به العبد من مكارم الأخلاق وبصالح الأعمال، أو يرتكب من طالح الأعمال وليست مشيئته سبحانه جزافية غير تابعة لضابطة حكيمة، بل لوتاب العبد وعمل بالفرائض، وتمسك بالعصم خرج من صفوف الأشقياء ودخل في عداد السعداء وبالعكس.

وهكذا كل ما قدر في حق الانسان من الحياة والموت والصحة والمرض، والغنى والفقر، والسعادة والشقاء يمكن تغييره بالدعاء، والصدقة، وصلة الرحم، وإكرام الوالدين، فالبدء يبعث نور الرجاء في قلوب هؤلاء.

وقال السيد مكّي في كتابه عقيدة الشيعة في الامام الصادق في بيان فوائد البدء ولزوم الالتزام به: انّ في البدء الاقرار بقدرته تعالى، وانّ جميع الأمور تحت سلطانه يتصرف فيها كما يشاء على حسب ما تقتضيه المصالح التي يراها الله تعالى وهو موجب لانقطاع العبد إلى ربه عند طلب الحاجات والابتهاال إليه تعالى بالدعاء في نجاح ما سأل وفيه الاستكانة والتضرع والخوف منه تعالى والرجاء منه مالا يرجى من غيره، وظهور العبد بمظهر العجز بين يدي من له الحول والقوة، ولو كان كل ما جرى فيه التقدير كائنًا حتمًا ولا يكون أبدًا لم ينفع الدعاء والتوسل والحصل اليأس من إجابة الدعاء، ولكان ماورد

في الحثّ على الدعاء من الآيات والروايات ممّا لا محلّ له، وكان الحثّ عليه بلا فائدة، وكان الحثّ منه تعالى ومن الرسول (صلى الله عليه وآله) على التصديق وفعل الخير والاستغفار والاستقالة من الذنوب بلا فائدة أيضاً ولا يقول بهذا أحد من المسلمين فلا بدّ من الالتزام بالبداء على النحو الذي فصلناه آنفاً، ولا بدّ لخصم الشيعة الامامية من ان يوافقهم في هذه العقيدة التي لا تمس شيئاً من العقائد الاسلامية إذا تأمل وأنصف. (١)

حقيقة البداء في ضوء الكتاب والسنة

إذا عرفت هذه الأمور السبعة التي تشكّل أساس مسألة «البداء» تقف على أنّ المراد من البداء ليس إلاّ تغيير المصير والمقدّر بالأعمال الصالحة أو الطالحة، فليس الانسان في مقابل التقدير مسير، بل هو - بعد - محير في أن يغيّر التقدير بصالح أعماله، أو بطالح أفعاله، وأنّ هذا (أي تمكّن الانسان من تغيير المصير بعمله) هو أيضاً جزء من تقديره سبحانه.

فما أنّه سبحانه «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» (الرحمن - ٢٩) وبما أنّ مشيئته حاكمة على قدره.

وبما أنّ العبد مختار لا مسير، حرّ لا مجبور، فله أن يغيّر مصيره و مقدّره بحسن فعله و يخرج نفسه من عداد الأشقياء ويدخلها في عداد السعداء كما أنّ له عكس ذلك.

وبما أنّ «الله لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ» (الرعد - ١١) فإنّ الله سبحانه يغيّر قدر العبد بتغيير من العبد بحسن عمله أو سوء عمله، ولا يعدّ تغيير هذا القضاء الالهي بحسن الفعل، وتغيير القدر بسوء العمل، معارضاً لتقديره الأوّل سبحانه بل هو أيضاً جزء من

قدره وقضائه تعالى، وسننه فالله سبحانه إذا قدر لعبده شيئاً وقضى له بأمر لم يقدر ولم يقض على وجه القطع والحتم بحيث لا يتغير ولا يتبدل، بل قضاؤه، وقدره على وجه خاص، وهو أنّ القضاء والقدر يجريان على العبد ما لم يتغير حاله ووضعه، فإذا غير حاله بحسن فعل أو سوء فعل تغير قدر الله في حقه، وحل مكان ذلك القدر قدر آخر، ومكان ذلك القضاء قضاء آخر، والجميع (من القدر السابق والقدر اللاحق قضاء وقدر لله لا غير).

وهذا هو «البداء» الذي تتبناه الإمامية من مبدأ تاريخهم إلى هذا الوقت.

ولكي يقف القارئ على صدق هذا المقال ندرج في ما يأتي بعض النصوص من علمائهم:

نصوص علماء الإمامية في مجال البداء

١ - قال الصدوق: في «باب الاعتقاد في البداء» أنّ اليهود قالوا: إنّ الله تبارك وتعالى قد فرغ من الأمر، قلنا بل هو تعالى «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» لا يشغله شأن عن شأن يحيي ويميت ويخلق ويرزق ويفعل ما يشاء، وقلنا: «يَقْعُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنَبِّئُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد، ٣٩)(١).

٢ - قال الشيخ المفيد في شرح عقائد الصدوق: وقد يكون الشيء مكتوباً بشرط فيتغير الحال فيه، قال الله تعالى: «ثُمَّ قَضَىٰ

أَجَلًا وَ أَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ» (الأنعام - ٢) فتبين أنّ الآجال على ضربين :
ضرب منها مشروط يصح فيه الزيادة والنقصان، ألا ترى قوله تعالى :
«وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ» (النفاطر - ١١)
وقوله تعالى : «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» (الاعراف - ٩٦) فبين أنّ آجالهم كانت مشترطة في
الامتداد بالبر والانقطاع عن الفسوق، وقال تعالى فيما أخبر به عن نوح
(عليه السلام) في خطابه لقومه : «اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ
السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِذْرَارًا» إلى آخر الآيات (نوح - ١٠ - ١٢) فاشترط لهم في
مدّة الأجل و سبوغ النعم، الاستغفار فلما لم يفعلوه قطع آجالهم و بر
أعمالهم، واستأصلهم بالعذاب، فالبداء من الله تعالى يختص ما
كان مشروطا في التقدير وليس هو الانتقال من عزيمة إلى عزيمة، ولا من
تعقّب الرأي، تعالى الله عما يقول المبطلون علواً كبيراً» (١).

٣ - قال المفيد رحمه الله أيضاً في كتابه «أوائل المقالات» : أقول
في معنى البداء ما يقوله المسلمون بأجمعهم في النسخ وأمثاله من الإفقار
بعد الإغناء، و الأمراض بعد الإعفاء، والاماتة بعد الإحياء، وما
يذهب إليه أهل العدل خاصة، من الزيادة في الآجال و الارزاق
والنقصان منها بالأعمال. (٢)

٤ - قال الشيخ الطوسي في العدة : البداء حقيقته في اللغة
هو الظهور، و لذلك يقال : بدا لنا سور المدينة و بدلنا وجه الرأي، و

(١) شرح عقائد الصدوق باب معنى البداء ص ٢٥ و سوف يوافيك من الشيخ المفيد و منا
وجه اطلاق البداء على الله سبحانه.

(٢) أوائل المقالات باب «القول في البداء والمشيئة» ص ٥٣.

قال الله تعالى: «وَبَدَأَ اللَّهُ مَخْلُوقَاتِهَا مَا عَمِلُوا» (الحجرات - ٣٣) «وَبَدَأَ اللَّهُ مَخْلُوقَاتِهَا مَا كَتَبُوا» (الزمر - ٥٠) ويراد بذلك كَيْلَهُ: «ظهر» وقد يستعمل ذلك في العلم بالشيء بعد أن لم يكن حاصلًا، وكذلك في الظن، فأما إذا أُضيفت هذه اللفظة إلى الله تعالى فنه ما يجوز إطلاقه عليه ومنه مالا يجوز، فأما ما يجوز من ذلك فهو ما أفاد النسخ بعينه، ويكون إطلاق ذلك عليه على ضرب من التوسع، وعلى هذا الوجه يُحمل جميع ما ورد عن الصادقين (عليهما السلام) من الأخبار المتضمنة لإضافة «البداء» إلى الله تعالى، دون مالا يجوز عليه من: حصول العلم بعد أن لم يكن، ويكون وجه إطلاق ذلك فيه تعالى التشبيه وهو: أنه إذا كان ما يدل على النسخ يظهر به للمكلفين ما لم يكن ظاهرًا لهم، ويحصل لهم العلم به بعد أن لم يكن حاصلًا لهم، أطلق على ذلك لفظ البداء» (١).

٥ - وقال الشيخ الطوسي أيضاً، في كتاب الغيبة: «انه لا يمتنع أن يكون الله تعالى قد وقّت هذا الأمر (الحادثة المعينة) في الأوقات التي ذكرت فلما تجدد ما تجدد، تغيرت المصلحة واقتضت تأخيرها إلى وقت آخر، وكذلك في ما بعد، ويكون الوقت الأول، وكلّ وقت يجوز أن يؤخر، مشروطاً بأن لا يتجدد ما يقتضي المصلحة تأخيرها، إلى أن يجيئ الوقت الذي لا يغيره شيء، فيكون محتوماً، وعلى هذا يُتأول ما روي في تأخير الأعمار عن أوقاتها والزيادة فيها عند الدعاء وصلة الأرحام و

(١) عدة الاصول للشيخ الطوسي ج ٢ ص ٢٩، وكان يريد أن إطلاق البداء لله سبحانه لأجل كون مورد البداء في أذهان الناس من قبيل ظهور ما خفي.

ما روي في تنقيص الأعمار عن أوقاتها إلى ما قبله عند فعل الظلم وقطع الرحم، وغير ذلك، وهو تعالى وإن كان عالماً بالأمرين، فلا يمتنع أن يكون أحدهما معلوماً بشرط، والآخر بلا شرط، وهذه الجملة لا خلاف فيها بين أهل العدل، وعلى هذا يُتَأَوَّل أيضاً ما روي من أخبارنا المتضمنة للفظ البداء ويبيّن أنّ معناها النسخ على ما يريده جميع أهل العدل فيما يجوز فيه النسخ أو تغيير شروطها، إن كان طريقها الخبر عن الكائنات» (١).

هذا كلّهُ ممّا جاء في كتب علماء الشيعة الإمامية القدامى وأما ما كتبه المتأخرون منهم فإليك نماذج منها:

٦ - قال السيد عبدالله الشيرازي: لنبداء معان بعضها يجوز عليه و بعضها يمتنع و هو بالفتح والمد أكثر ما يطلق في اللغة على ظهور الشيء بعد خفائه وحصول العلم به بعد الجهل واتفقت الأمة على امتناع ذلك على الله سبحانه إلّا مَنْ لا يُعْتَدّ به، ومن نسب ذلك إلى الإمامية فقد افترى عليهم كذباً، والإمامية برآء منه، وقد يُطلق على النسخ وعلى القضاء المجتد وعلى مطلق الظهور وعلى غير ذلك من المعاني الآتية».

ثمّ استشهد على هذا بما ورد من أنّ الصدقة والدعاء يغيران القضاء إلى غير ذلك ممّا روي في هذا المصمار. (٢)

٧ - قال الإمام شرف الدين في هذا المجال: وحاصل ما تقوله الشيعة هنا أنّ الله ينقص من المرض وقد يزيد فيه، وكذا الأجل

(١) النبية نلشيخ الطوسي ص ٢٦٢ - ٢٦٤ طبعة النجف.

(٢) مصابيح الأنوار، ج ١ ص ٣٣.

والصحة والمرض والسعادة والشقاء، والمحن والمصائب والايان والكفر وسائر الأشياء كما يقتضيه قوله تعالى «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْثِقُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ»، وهذا مذهب عمر بن الخطاب وابن مسعود وأبي وائل وقتادة وقد رواه جابر عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وكان كثير من السلف الصالح يدعون ويتضرعون إلى الله تعالى أن يجعلهم سعداء لأشقياء، وقد تواتر ذلك عن أئمتنا في أدعيتهم المأثورة وورد في السنن الكثيرة، أن الصدقة على وجهها، وبزوالدين، و اصطناع المعروف بحول الشقاء، سعادة ويزيد في العمر، وصح عن ابن عباس أنه قال: لا ينفع الحذر من القدر ولكن الله يحبو بالدعاء ما يشاء من القدر.

هذا هو البداء الذي تقول به الشيعة تجوزوا في إطلاق البداء عليه بعلاقة المشابهة، لأن الله عز وجل أجرى كثيراً من الأشياء التي ذكرناها على خلاف ما كان يظنه الناس فأوقعها محالفة لما تقتضيه الامارات والدلائل، وكان مآل الأمور فيها مناقضاً لآرائها، والله عز وجل هو العالم بمصيرها ومصير الأشياء كلها وعلمه بهذا كله قديم أزلي لكن لما كان تقديره لمصير الأمور يخالف تقديره لآرائها، كان تقدير المصير أمراً يشبه «البداء» فاستعار له بعض سلفنا الصالح هذا اللفظ مجازاً أو كأن الحكمة قد اقتضت يومئذ هذا التجوز، وبهذا رد بعض أئمتنا قول اليهود: إن الله قدر في الأزل مقتضيات الأشياء، وفرغ الله من كل عمل إذا جرت الأشياء على مقتضياته، قال: عليه السلام: بأن لله عز وجل في كل يوم قضاءً مجدداً بحسب مصالح العباد لم يكن ظاهراً لهم ومابداً لله في شيء إلا كان في علمه الأزلي فالنزاع في هذه بيننا

وبين أهل السنة لفظي لأن ما ينكرونه من البدء الذي لا يجوز على الله عز وجل تبرأ الشيعة منه، وممن يقول به براءتها من الشرك بالله ومن المشركين وما يقوله الشيعة من البدء بالمعنى الذي ذكرناه يقول به عاقمة المسلمين، وهو مذهب عمر بن الخطاب وغيره كما سمعت و به جاء التنزيل «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩) و «يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» (الرحمن - ٢٩) أي كل وقت وحين يحدث أموراً ويجدد أحوالاً من إهلاك وإنجاء وحرمان وإعطاء، وغير ذلك كما روي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وقد قيل له: ما ذلك الشأن؟ فقال: من شأنه سبحانه وتعالى أن يغفر ذنباً ويفرج كرباً ويرفع قوماً، ويضع آخرين.

هذا هو الذي تقول به الشيعة وتسميه بدءاً، وغير الشيعة يقولون به، لكنهم لا يسمونه بدءاً، فالنزاع في الحقيقة أنها هوفي تسميته بهذا الاسم وعدم تسميته به، ولو عرف غير الشيعة أن الشيعة إنما تطبق عليه هذا الاسم مجازاً لاحقيقة، لتبين - حينئذ - لهم أنه لانزاع بيننا وبينهم حتى في اللفظ لأن باب المجاز واسع عند العرب إلى الغاية، ومع هذا كله فإن أصر غيرنا على هذا النزاع اللفظي وأبى التجوز باطلاق البدء بما يشاء «وليثق الله رتبه» في أخيه المؤمن «ولا يبخس منه شيئاً» «وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْسُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ يَقْبِهُهُ اللَّهُ خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» (سورة هود - آية ٨٦ و ٨٧) (١)

٨ - وقال شيخنا العلامة آغا بزرگ الطهراني في موسوعته القيمة «الذريعة إلى تصانيف الشيعة» عن البداء : «البداء معناه في اللغة ظهور رأى لم يكن، واستصواب شيء عُلِمَ بعد أن لم يُعَلَم؛ وهذا المعنى يحصل لعامة أفراد البشر، ولكنه يستحيل على الله تعالى شأنه، لاستلزام بدو الرأي بشيء لم يكن الجهل به أولاً، أو العجز عنه وهو تعالى منزّه عنها، والإمامية الذين ينزهون الله تعالى عن كثير مما يجوّزه غيرهم من فرق الإسلام عليه تعالى ينزهونه عن الجهل والعجز بالطريق الأولى، فنسبة القول بالبداء بهذا المعنى إلى الإمامية من البلخي في تفسيره كما في أول التبيان، بُهتان عظيم.

إن البداء الذي يعتقده الإمامية هو بالمعنى الذي لا بدّ أن يعتقده كل من كان مسلماً في مقابل اليهود القائلين بأن الله تعالى قد فرغ من الأمر وأنه لا يبدو منه شيء: «يَذَٰلِكَ مَقْلُوبَةٌ» أو من تبع أقاويل اليهود زاعماً أنه تعالى أوجد جميع الموجودات وأحدثها دفعة واحدة لكنّها متدرّجات في البروز والظهور لا في الوجود والحدوث فلا يوجد منه شيء إلّا ما أوجد أولاً، (١) أو كان معتقداً بالعقول والنفوس الفلكيّة قائلًا: أنه تعالى أوجد العقل الأول وهو معزول عن ملكه يتصرّف فيه سائر العقول، إذ لا بدّ لكلّ مسلم أن ينفي هذه المقالات و يعتقد بأنّه تعالى «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» (الرحمن - ٢٩) بعدم شيئاً و يحدث آخر، يميت شخصاً و يوجد آخر، يزيد وينقص يقدم ويؤخر، يحو ما كان و يثبت ما كان من الأمور التكوينية كما أنّه ينسخ ما

(١) وهذا هو ما أشار إليه الحسين بن فضل كما مرّ عليك في المقدّمة الرابعة.

يشاء من الأحكام التكليفية ويرفعه ويثبت غيره من سائر الأحكام. بما أنَّ البداء منه تعالى بإحداث ما لم يكن، وإظهار ما خفي من التكوينيات، وكذا نسخه في التكليفيات بمران على ما اقتضته الحكمة الإلهية، وحسب ما أحاط به علمه من المصالح العامة في نحو شيء وإثبات شيء، وتغيير ما كان عليه أمرًا هو عليه تكوينًا أو تكليفًا، فلا يبدو منه تعالى إحداث وتغيير فيما قضى في علمه في اللوح المحفوظ بعدم التغيير وجرى عليه ذلك في تقديره الأزلي، ولا يظهر منه تعالى فيما قضى عليه خلاف ما هو عليه. والعلم بكون الشيء مما قضى عليه كذلك أو من غيره خاص بحضرته لا يطلع على غيبه أحد حتى أنبياءهم عليهم السلام إلا أن يصريح في الوحي، إليهم بأنه من المقضي والمحتوم فهم يخبرون الأمة به كذلك كإخبارهم بظهور الحجة عليه السلام وحدوث الصيحة في السماء والخسف بالبيداء قبل ظهوره.

في الآيات والأخبار المتكاثرة دلالات على ثبوت البداء منه تعالى بهذا المعنى الذي هو معتقد كل مسلم، ولا سيما ما ورد في قصص نوح وإبراهيم وموسى وشعيب وعيسى عليهم السلام ودعاء نبينا (صلى الله عليه وآله) على اليهودي، والأحاديث في أنَّ الصدقة والدعاء يرذآن القضاء» (١).

قال العلامة الشيخ فضل الله الزنجاني في تعليقه على كتاب أوائل المقالات ما نصه: «لفظ البداء يطلق على معنيين: الأول

هو الظهور وهذا هو الأصل في هذه اللفظة من حيث الوضع اللغوي، والثاني هو الانتقال والتحول من عزم إلى عزم بحصول العلم أو الظن بشيء بعد ما لم يكن حاصلًا والبداء بهذا المعنى، مما لا يجوز إطلاقه في حق الباري لاستلزامه حدوث العلم وتجزده مما دلت الأدلة القاطعة على نفيه عنه تعالى بحيث تضاف إليه هذه اللفظة، فالمراد منه هو ظهور أمر غير مترقب أو حدوث شيء لم يكن في الحسبان حدوثه ووقوعه.

وهذا المعنى يحصل كل ما ورد إطلاقه في القرآن الكريم، والذي سوغ إطلاق لفظة البداء عليه بهذا المعنى هو السمعية من آيات الكتاب الكريم نحو قوله تعالى: «وبدأهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون» وغيره من الآيات الكثيرة المروية بالطرق الصحيحة في كتب الفريقين حلوها على ما يفيد معنى النسخ ونظائره وجعلوه مثابة النسخ في الأمور التشريعية مما أطبق الكل على صحته وجوازه و يصير الخلاف كخلاف لفظي» (١).

وقال السيد حسين مكِّي في كتابه: (عقيدة الشيعة في الإمام الصادق وسائر الأئمة)، الذي ألقه في نقد ما كتبه الشيخ الأزهري أبو زهره حول حياة الإمام الصادق عليه السلام.

البداء لغة و عرفاً ظهور الشيء بعد خفائه أو ظهور ما لم يكن بالحسبان وهذا إنما يتصور في حق المخلوقين الجاهلين الذين لم يحيطوا علماً بما كان وما سيكون وما هو كائن. وأما بالنسبة إلى الله تعالى

شأنه، فيستحيل في حقّه البداء بهذا المعنى، وإنما يكون البداء منه بمعنى أنّه تعالى يظهر لمن يشاء من خلقه ما كان قد أخفاه عنهم» (١)

فذلكة البحث

هذه نصوص علماء الامامية قديماً وحديثاً أتينا بها هنا ليقف القارئ على أنّ البداء عقيدة مشتركة بين المسلمين وإنّما يستوحش منه من يستوحش لأجل عدم وقوفه على معناه، ولتصوره أنّ المراد منه هو ظهور الأمر لله بعد الخفاء عليه. وقد عرفت اتفاق علمائنا تبعاً للقرآن والسنة على امتناع إطلاقه على الله سبحانه، وإنّما المراد منه هو «تغيير المقدّر بالأعمال الصالحة أو الطالحة».

وأما وجه إطلاق لفظة «البداء» على هذا المفهوم فسيوافيك بيانه فيما بعد، غير أنّه لا بدّ أن ننبّه هنا إلى نقطة وهي تعيين موضع البداء بهذا المعنى، فنقول:

إنّ البداء إنّما يتصوّر في التقدير الموقوف، وأمّا التقدير القطعي المحتوم فلا يتصوّر فيه البداء، وتوضيح ذلك بما يلي:

إنّ لله سبحانه قضائين: قضاء قطعياً، وقضاء معلقاً.

فأما الأول، فلا يتطرق إليه البداء ولا يتغيّر أبداً،

وأما الثاني فهو الذي يتغيّر بالأعمال الصالحة، والأفعال الطالحة.

وقد صرح أئمتنا - في أحاديثهم - بهذا الأمر ونصّوا على مثل

هذا التقسيم.

فقد سئل أبوجعفر الباقر (عليه السلام) عن ليلة القدر، فقال:
تنزل فيها الملائكة والكتبّة إلى سماء الدنيا فيكتبون ما هو كائن في
أمر السنة وما يصيب العباد فيها، قال: وأمر موقوف لله تعالى فيه
المشيئة يقدّم منه ما يشاء ويؤخر ما يشاء، وهو قوله: «يَمَحُو اللَّهُ مَا
يَشَاءُ، وَيُثَبِّتُ، وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (١)

وعن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) في قوله: «ثم قضى
أجلاً وأجلٌ مسمى عنده» قال: الأجل الذي غير مسمى موقوف
يقدم منه ما شاء ويؤخر منه ما شاء وأما الأجل المسمى فهو الذي ينزل
تأمر يريد أن يكون من ليلة القدر إلى مثلها من قابل، فذلك قول الله:
«فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ» (٢)

وعن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) أيضاً في قوله: «ثم
قضى أجلاً وأجلٌ مسمى عنده» قال: المسمى ما سمي ملك الموت
في تلك الليلة وهو الذي قال الله: «إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ
سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ» وهو الذي سمي ملك الموت في ليلة القدر،
والآخر له فيه المشيئة إن شاء قدمه وإن شاء أخره (٣)

وعن حران قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله:
«ثم قضى أجلاً وأجلٌ مسمى عنده» (الأنعام - آية ٢) قال: فقال هما
أجلان: أجل موقوف يصنع الله ما يشاء وأجل محتوم وفي رواية حران
عنه: أما الأجل الذي غير مسمى عنده فهو أجل موقوف يقدم فيه ما

(١) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١٠٢ باب البدء الحديث ١٤ نقلًا عن أمالي الطوسي.

(٢ و٣) المصدر نفسه الحديث ٤٤ و ٤٥ ص ١١٦.

يشاء، ويؤخر فيه ما يشاء، وأما الأجل المسمى هو الذي يستمى في ليلة القدر» (١)

وعن الفضيل قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: من الأمور أمور محتومة جائية لا محالة، ومن الأمور أمور موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويمحو منها ما يشاء ويثبت منها ما يشاء، لم يطلع على ذلك أحداً - يعني الموقوفة - فأما ما جاءت به الرسل فهي كائنه لا يكذب نفسه ولا نبيه ولا ملائكته. (٢)

وفي حديث قال الرضا (عليه السلام) لسليمان المروزي يا سليمان إن من الأمور أموراً موقوفة عند الله تبارك وتعالى، يقدم منها ما يشاء ويؤخر ما يشاء» (٣).

هذه بعض الأحاديث التي تصرح بتقسيم المقدرات إلى نوعين موقوف (أي معلق على شرط) وحتمي غير معلق على شرط.

و خلاصة القول: أن المراد من التقدير الحتمي ما لا يبدل ولا يُغَيَّر ولو دُعِيَ بألف دعاء، فلا تغيُّره الصدقة، ولا شيء من صالح الأعمال أو طالحها، فقد قضى سبحانه للشمس والقمر سيراً خاصاً وإلى أجل معين، كما قضى للنظام المأذني عمراً محدداً وقدر في حق كل إنسان بآئنه فإن، إلى غير ذلك من السنن المستمرة الحاكمة على الكون والإنسان.

والمراد من الثاني الأمور المقدرة على وجه التعليق فقدّر أن

(١) المصدر، ص ١١٦ - ١١٧ الحديث ٤٦.

(٢) المصدر، ص ١١٩ الحديث ٥٨.

(٣) المصدر، ص ٩٦ الحديث ٢.

المريض يموت في وقت كذا، إلا إذا تداوى أو أجريت له عملية جراحية، أو دعي له وتُصدّق عنه إلى غير ذلك من التقادير التي تتغير بإيجاد الشرائط والموانع والله سبحانه يعلم كلا التقديرين.

وله نظائر في التشريع الكلي، فاته سبحانه قضى في حق المسرفين بأن مردّهم إلى النار، «وَأَن مَّرَدُّنَا إِلَى اللَّهِ، وَأَن الْمُسْرِفِينَ لَهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ» (غافر- ٤٣)

غير أنّ هذا التقدير ليس تقديرًا قطعياً غير قابل للتغيير بشهادة قوله سبحانه: «قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» (الزمر- ٥٣)

والهدف من الجميع تقوية حرية الانسان وتفهمه بأن له الخيار في اختيار أي واحد من التقديرين.

مع أبي زهرة في موقفه من البداء

إذا عرفت ذلك فهل معي الآن للنقاش ما كتبه الشيخ أبو زهرة المصري الأزهرى، فاته رحمه الله بعد أن طرح مسألة البداء من وجهة نظر الشيعة الامامية، ونقل كلمات بعض أعلامهم كالشيخ فضل الزنجاني علق عليه بكلمات، وها نحن نذكر مقالته وتعليقه في عدة نقاط، وتحت أرقام، فقد قال ما يلي.

الف: أنّ البداء بمعنى أن ينزل بالناس ما لم يحتسبوا ويقدّروا كالغنى بعد الفقر، والمرض بعد العافية فهذا موضع اتفاق بين الشيعة والسنّة، ولكنهم يقولون: من البداء الزيادة في الآجال، والأرزاق والنقصان منها بالأعمال، ولا شك أنّ الزيادة في الآجال إن أُريد

بالزيادة ما قدره الله تعالى في علمه الأزلي، والزيادة عما قدر، فذلك يقتضي تغيير علم الله، وإن أريد الزيادة عما يتوقعه الناس فذلك مما ينطبق عليه قول الله تعالى: «وَبَدَأَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ» (الزمر- ٤٨).

وعلى ذلك نقول: إن كان البدء في ما يحتسبه الناس و يقدرونه فيجبي الأمر على خلاف ما توقعوا فإن ذلك موضع إجماع، وإن كان البدء هو التغير في المقدور فذلك ما لم يقله أحد من أهل السنة لأنه تغيير لعلمه وذلك لا يجوز (١).

التغير في التقدير لا يلزم التغير في العلم

ولا يخفى ما في كلامه هذا من الضعف وذلك :

أولاً: فلأن ما يدعيه الشيعة الامامية من زيادة الآجال والأرزاق والنقصان منها بالأعمال لا يتفردون به، بل هو مما رواه أهل السنة في جوامعهم الحديثية، فلاحظ الأحاديث المرفقة، التي مرّت.

ومن العجيب: أن يغفل الأستاذ أبو زهرة عن ما رواه أئمة الحديث في هذا المجال.

وثانياً: أن الزيادة في الآجال والأرزاق، وإن كانت توجب التغير في التقدير لكنها لا توجب التغير في علم الله سبحانه، ومنشأ الخلط بين الأمرين هو: جعل تقديره سبحانه نفس علمه تعالى، و

توهم أنّ التغير في الأول يوجب التغير في الثاني.

وفيه مضافاً إلى أنّ التقدير غير العلم الأزلي (كما سيوافيك) (١)
أنّ تغير التقدير الأول بالعمل ممّا لا إشكال فيه. وذلك لأنّ الله
قضائين وتقديرين، ولكل واحد منهما شروط ومقتضيات.
فالعبد الفارغ من الدعاء والعمل الصالح التارك لهما قدر له
قصر العمر، وقلة الرزق، و .

والعبد المقبل على الدعاء والعمل الصالح كتب عليه طول العمر
وسعة الرزق، وكلا التقديرين تقدير من الله سبحانه.

فلو كان الرجل في إبان شبابه غير متفرغ للدعاء والعمل الصالح
فهو داخل تحت التقدير الأول بشرط أن يبقى على هذه الحال، فقد
قدر في حقّه قصر الأجل ونقصان الأرزاق بشرط البقاء على تلك
الحالة.

ولكنّه إذا تحول إلى حالة أخرى في أخريات حياته وأقبل
على الدعاء والعمل الصالح انقلب التقدير الأول الى خلافه وضده،
فيكتب في حقّه الزيادة في الأجل والرزق، وغيرهما.

نعم هو سبحانه يعلم من الأزل أنّ أيّ عبد يختار أيّ واحد
من التقديرين طول حياته، أو أنّ أيّ عبد ينتقل من تقدير إلى تقدير
آخر، فليس هاهنا تقدير واحد، وقضاء فارد، لا ينفك عنه الانسان
ولا مناص له منه، وإن كان هناك علم واحد أزلي غير متغير.

(١) حيث سترى أنّ التقدير غير علمه الأزلي، وهذا من أهم ما غفل عنه الكتاب

وزان التقديرين وزان الأجلين

وهذا مثل قوله سبحانه: «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ» (الأنعام - ٢)

والمراد من الأجل الأول هو القابلية الطبيعية لأفراد النوع الانساني، والعمر الطبيعي لنوع الانسان.

وأما الأجل المسمى فهو الأجل القطعي الذي لا يتجاوزه الفرد، وإليه يشير سبحانه بقوله: «فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ» (النحل - ٦١)

نعم الأجل المسمى كثيراً ما ينقص عن الأجل المطلق فلو جعلنا مقدار الأجل المطلق لطبيعة الانسان مئة وعشرين سنة فقلما يتفق أن يبلغ الانسان إلى ذلك الحد من العمر، فإن هناك موانع وعراقيل تمنعه - في العادة - من الوصول إليه.

نعم قلما يزيد هذا الأجل على الأجل المطلق إذا توفرت لذلك مقتضيات وقابليات خارجة عن المتعارف تؤثر في طول العمر وامتداده.

وعلى كل فكما أن وجود الأجلين لا يوجب تغييراً في علم الله سبحانه فهكذا وجود التقديرين.

وتغيير التقدير الأول بالتقدير الثاني مثل تغيير الأجل المطلق بالأجل المسمى في ناحيتي الزيادة والنقصان، بل لامعنى للأجلين إلا التقديرين.

ثم إن المراد من تغيير المقدّر هو تغيير المكتوب في لوح المحو

والاثبات فإنَّ الله سبحانه لوحين:

الأول: اللوح المحفوظ والذي لا يتطرق إليه التغير، وقد أشار إليه سبحانه بقوله: «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِي أَنْ تَبْرَاهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» (الحديد - ٢٢)

الثاني: لوح المحو والاثبات فيكتب فيه التقدير الأول وهو وإن كان بظاهره مطلقاً وظاهراً في الاستمرار إلا أنه مشروط بشروط، فإذا تغترت الشروط انتهت أمر التقدير الأول، وحين وقت التقدير الثاني، وإلى هذا اللوح أشار سبحانه بقوله: «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩)

ومثل هذا التغير في التقدير لا يمتس العلم الإلهي الأزلي أبداً. والعجب أنَّ الشيخ أبا زهره، قد استشهد على ما نسبته وعزاه إلى الشيعة الامامية من «أنَّ المراد من البداء هو تغيير ما قدر الله سبحانه وأنَّ تغيير التقدير مساوق لتغيير علم الله الأزلي بروايات سنذكرها في القسم الثاني من هذه الرسالة اعني البداء في مجال الاثبات، و سنوضح عدم صلتها بتغيير علمه سبحانه.

• • •

باء: ثمَّ أنَّه استشهد بما ورد عن الامام الصادق (عليه السلام) أنَّه قال في حق ولده إسماعيل: كان القتل قد كتب على إسماعيل مرتين فسألت الله في دفعه عنه فدفعه، وقد يكون الشيء مكتوباً بشرط فيتغير الحال فيه، قال الله تعالى: «ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا، وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ» (الأنعام - ٢)

ثمَّ قال: أنَّ هذا الخبر المنسوب إلى أبي عبد الله الصادق صريح في

تغيير المقدّر الذي قدره الله سبحانه وتعالى (١).

نعم: إنّ الخبر صريح في تغيير المقدّر، ولكنه ليس كلّ تغيير في المقدّر تغيير في علمه الأزلي لما عرفت من وجود اللوحين لله سبحانه حسبما نطق به الكتاب العزيز...

وإن شئت قلت: إنّ التقدير غير علمه الذاتي فالتقدير فعله سبحانه الخارج عن ذاته وعلمه سبحانه نفس ذاته، فكيف يكونان شيئاً واحداً وقد عرفت أنّ هناك تقديرين، ولكلّ تقدير شروط ومقتضيات.

فربما يكون الانسان داخلاً تحت التقدير الأول إبان حياته، ولكنه سوف يتغيّر هذا التقدير بتغيير أفعاله، ويدخل تحت التقدير الثاني كما أنّ الجالس في ظل جدار مشرف على الانهيار له تقديران. فلو بقي جالساً تحت ذلك الجدار كتب عليه الموت عند انهياره. ولو قام وابتعد عنه كتب عليه النجاة من الموت ولذلك عند ما تحوّل عليّ عليه السلام عن ظل الجدار المنهار إلى جدار آخر واعترض عليه أحد ممّن لا علم له بحقيقة التقدير قائلاً: أتفرّ من قضاء الله، قال عليه السلام: «أفرّ من قضاء الله إلى قدر الله» (٢).

وبذلك يظهر أنّ ما نقله من الأخبار مستشهداً بها على أنّ الامامية يريدون من البدء التغيير في التقدير صحيح، غير أنّ ما استنتجته من أنّ التغيير في التقدير يستلزم التغيير في علمه تعالى غير

(١) الامام الصادق ص ٢٣٩.

(٢) كتاب التوحيد للصدوق ص ٣٦٩.

صحيح.

ولا نطيل البحث بنقل هذه الأخبار والروايات غير أن الكاتب يعيد كلامه إذ يقول:

وفي الحق أن البداء إذا كان للخلق كذلك بأن يقع مالم يحتسبوا فذلك ليس فيه ما يمس العقيدة الإسلامية إذ لا يمس علم الله تعالى، وإن كان معنى البداء بالنسبة لله سبحانه وتعالى فإن ذلك يقتضي تغيير علم الله تعالى ولا شك أن ذلك نقص في علمه، وأننا نبادر فتنني عن الامام الصادق رضي الله عنه كل رواية تؤدي إلى أن البداء معناه تغيير علم الله تعالى، لأن ذلك يؤدي إلى نقص علمه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. (١)

وقد ظهر مما ذكرناه أن ما زعمه حقاً ليس بحق، وأن البداء بكلام المعنيين لا غبار عليه ولا مانع منه.

فكما أن البداء بمعنى أن يقع مالم يحتسبه الناس ليس فيه ما يمس العقيدة الإسلامية، فهكذا البداء بمعنى تغيير التقدير والمصير بالأعمال الصالحة.

غير أن الكاتب لم يفرق بين تغيير التقدير، والتغيير في العلم الأزلي الذاتي (وبالاحرى لم يفرق بين التقدير الآلهي والعلم الآلهي) فالتغيير في الأول لا يستلزم التغيير في الثاني فإن التقدير فعله سبحانه، وليس علمه الذاتي، وإن كان يتعلق به العلم.

فتغيير المعلوم (أي المقدّر) لا يستلزم تغيير العلم، فالعالم بجوهره و

عرضه متغير متبدل، وبهذا الوصف نفسه معلوم لله سبحانه، فوجود التغير في المعلوم لا يستلزم التغير في العلم.

وإن شئت قلت: إن التقدير لا يتجاوز عن كونه مكتوباً في لوح من الألواح التي لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه.

فحدوث التغير في اللوح لا يستلزم التغير في العلم لأنه سبحانه كما هو عارف بالتقدير الأول كذلك عارف من الأزل بأنه سيتبدل هذا التقدير بتقدير آخر.

وربما يكون التقدير من الصفات القائمة بنفس الأشياء الخارجية. قال الله سبحانه: «بَارَكَ فِيهَا، وَقَدَّرَ فِيهَا أَمُوتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ» (فصلت - ١٠)

وقال سبحانه أيضاً: «الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى، وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى» (الأعلى - ٢ - ٣)

وعلى الجملة فالتقدير والقضاء لا يخرج عن كونه تقديرأ في الألواح، أو تقديرأ قائماً بالأشياء (أي إن الأشياء مخلوقة ومصنوعة بمقادير، ومقاييس خاصة) والكل ليس داخلاً في ذاته سبحانه و تعالى.

تغير التقدير لا يستلزم تغير الإرادة

جيم: ومما ذكرناه يظهر وهن ما كتبه الشيخ المذكور معترضاً على الإمامية حيث قال:

إن البدء بمعنى التغير في المقدر أي إن الله سبحانه وتعالى يقدر و يعلم ثم ينسخ ما قدر وعلم بأمر كوني آخر، وبذلك تتغير إرادة الله

سبحانه وتعالى، و تغيير إرادة الله عندهم جائز لأن إرادة الله تعالى تنجزية حادثة وليست أزلية قديمة، ولكن علم الله أزلي يعلم الأشياء قبل وجودها، و يعلم ما كان وما سيكون، وما يمكن أن يكون، وإذا كان علم الله أزلياً فإنه بلا ريب يتنافى مع التغيير في الكون لأمر يبدو له سبحانه. (١)

لقد ظهر وهن هذا الكلام مما ذكرناه سابقاً إذ فيه:
أولاً: أن تفسير التقدير بالإرادة غلط كتفسير التقدير بالعلم الأزلي، كما أوضحناه سابقاً، إذ التقدير فعله، وهو يتحقق إما بالكتابة في الألواح أو بخلق المخلوق بمقادير ومقاييس معينة ينهي عمره عند بلوغه إلى تلك الأقدار.

وثانياً: أن ما نسبته إلى الامامية بأن إرادة الله عندهم تنجزية حادثة، وليس أزلية قديمة كذب من اساسه.
فالامامية بين من يقول بكون الإرادة من الصفات الذاتية و يفترها بعلمه بالأصلح، وقد عرفت أن طرؤه التغيير في التقدير لا يستلزم التغيير في العلم.

و بين من يرى الإرادة من صفات فعله بمعنى اليجاد والاحداث وإنها تنتزع من نفس فعله كما تنتزع الراقية والخالقية من خلقه و رزقه.

و تغيير الإرادة بهذا المعنى لا يستلزم إشكالاً أبداً.
و على كل حال فن قال بكون الإرادة صفة للذات ففسرها

بالعلم، فهما في القدم وعدم طرؤ التغيير عليهما سواء.
ومن جعله من صفات الفعل فطرؤ التغيير عليه لا إشكال فيه
لأنّ الفعل ملازم للحركة والتغيير.
وثالثاً: أنّ تغيير التقدير لا يلزم تغيير الإرادة إذا جعلناها من
صفات ذاته ولا تغيير العلم حسبها أو ضحناه.

البدء من مقولة النسخ في التشريع

دال: ثمّ أنّ من الكلمات الدارجة بين الشيعة الإمامية في
توضيح البدء في التكوين: هو قياس البدء بالنسخ في الأحكام حيث
قالوا: «أنّ البدء بنسخ في الكونيات كالنسخ في الأحكام».
وقد استقله الكاتب المذكور حيث قال: «لا يصحّ أن يقاس تغيير
ما قدره الله في الكون لأمر بدا له سبحانه، على نسخ الأحكام
أو المعجزات فإنّ الله سبحانه وتعالى قدر في علمه الأزلي لكلّ حكم
ميقاناً وزماناً معلوماً، فاذا انتهى زمانه حلّ محله حكم آخر بأمره
ونفيه سبحانه، فليس فيه تغيير لعلمه الأزلي، وكذلك قدر الآيات
والمعجزات وجعل معجزة زمنها في تقديره سبحانه فتغيير المعجزات لا
يقتضي تغيير علم الله تعالى لأنّ كلّ شيء منها كان عند الله
بمقدار» (١)

ولا يخفى أنّ ما ذكره الشيخ من التفريق غير فارق فإنّ الحكم
التشريعي المطلق وإن كان، ظاهراً في الاستدامة إلى يوم القيامة لكنّه

محدود في نفس الأمر إلى ميقات وزمان معلوم، فهكذا التقدير فأنه ظاهر في الاستدامة، ولكنه محدود واقعاً إلى ميقات وزمان معلوم وهو الزمان الذي يتغير فيه وضع العبد حسب أفعاله وأعماله، ويحل التقدير الثاني محل التقدير الأول.

فكما أن لكل حكيم ميقاتاً وزماناً معلوماً في علمه الأزلي فكذلك لكل تقدير ميقاتاً وزماناً معلوماً في علمه فإذا انتهى زمانه حل محله تقدير آخر بأمره سبحانه، والتفريق بين التشريع والتكوين بالتجوز في الأول دون الثاني تفريق بلا فارق.

و على الجملة يعود خلط الشيخ أبي زهرة في بحثه عن البداء إلى النقاط التالية:

١ - تصور أن التقدير هو نفس علمه الأزلي، فكما لا يجوز طرؤه التغير على الثاني لا يجوز طرؤه على الأول وقد ثبت أنها متغايران.

٢ - تصور أن التقدير عين إرادته سبحانه فيتحد حكمه مع حكمها في امتناع طرؤه التقدير وقد ثبت أن الإرادة التي تعد من الصفات الذاتية يستحيل إتصاف الذات بها بالمعنى الحقيقي منها الذي لا ينفك عن التجدد والحدوث، ولأجل ذلك يجب أن تُفسر الإرادة على هذا القول بمعنى العلم بالأصلح فيتحد حكمها مع العلم. وإن جعلت من صفات الفعل فلا إشكال في طرؤه الحدوث عليها.

٣ - تصور أن الله سبحانه تقديراً واحداً مع أن القائل بالبداء يجعل الله سبحانه تقديرين ووزانها كوزان الاجلين

٤ - يتصور أنه يجوز أن يكون لكل زمن حكم ولا يجوز أن يكون لكل زمن تقدير ونحن نعتذر عن الكاتب الكبير الشيخ أبي زهرة

لزلّاته بأنّه لم يدرس عقيدة الامامية دراسة شاملة، وإنّما راجع في ذلك بعض الكتب ومن المعلوم أنّ الكتاب لا يقوم مقام الدراسة عند العلماء والحضور في صفوفهم، وأنديتهم العلمية.

رحم الله الماضين من علمائنا وحفظ الله الباقيين.

الفصل الثاني

البداء في مجال الاثبات

ما بيّناه لك كان عبارة عن حقيقة مفهوم «البداء» في عالم البداء، ولا تتبنّى الشيعة الامامية إلا هذا المعنى، وما جاء في كلمات الأئمة منصرف إلى ما أوضحناه في الفصل السابق.

نعم هاهنا مسألة أخرى لها صلة بمسألة «البداء» وليست نفس تلك المسألة، وإنّما يقوم حلّها، وتوضيح حالها على القول بالبداء.

وهذه المسألة عبارة عن تفسير بعض الملاحم والمغيبات التي وردت في لسان الأنبياء والأئمة، وأخبروا عن وقوعها ومنع ذلك لم يتحقّق الوقوع (وإن دلّت القرائن على صدق مقالهم في ظرف الإخبار).

وهذه الاخبار وإن كانت لا تتجاوز عدد الاصابع إلا أنّها موجودة في الكتاب والسنة وعلى الفريقين السنة والشيعة تبين حالها، وأنّه كيف يجوز للنبي والوصي الإخبار بالشيء مع عدم وقوعه في المستقبل وتلك المشكلة يجب على كلا الفريقين حلّها، ولا يختصّ ذلك بالشيعة الامامية.

نعم قد قامت الامامية بحلّها وتوضيح حالها عن طريق مسألة «البداء» التي حرّرها، وخرجنا عنها بالكمال والتمام، فلولم يرتض

السنة هذا الحلّ، فيجب عليهم أن يقوموا بتوضيح حالها عن طريق آخر.

والغرض من هذا التفصيل هو أنه يجب تفكيك القول بالبداء عن هذه المسألة المبتنية على «البداء» عند الشيعة الامامية، فحقيقته - بالمعنى الذي تعرّفت عليه - لا يختلف فيها إثنان، ولا يخالفها أحد ممن يعتقد بالكتاب والسنة.

وأما المسألة الثانية وهي علاج الاخبار بالمغيبات من جانب الأنبياء مع عدم تحقّقه، فيلزم على كل مسلم يعتقد بالكتاب والسنة، تحليلها، وتفسيرها على وجه يناسب عصمة النبي، وصيانيته عن الكذب والخطأ، فالشيعة الامامية تبعاً لأئمّتهم تعالج تلك الاخبار عن طريق القول بالبداء، فان كان عند إخواننا أهل السنة حلّ آخر فنحن مستعدّون للاستماع والتدبر في مقالهم.

إذا عرفت هذا، فهل نستوضح حال تلك الأخبار على الوجه الكلي أولاً ثم نشير إلى كلّ واحد منها بنحو خاص .

أما توضيح هذه الاخبار على الوجه الكلي فنقول:
 'الأول: انّ الله سبحانه أخبر - في كتابه العزيز - عن ذبح إسماعيل على يدي أبيه إبراهيم كما يقول سبحانه: «فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ خَلِيمٍ. فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ: يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ، فَانْظُرْ مَاذَا تَرَىٰ؟ قَالَ: يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ» (الصافات - ١٠١-١٠٣).

فقد رأى إبراهيم في المنام أنّه يذبح ولده إسماعيل «ورؤيا

الأنبياء وحيي» كما في الدر المنثور^(١) ولذلك فهي رؤيا صادقة، تحكي عن حقيقة ثابتة، وواقعة مسلمة، وهو أمر الله لإبراهيم بذبح ولده أولاً، وتحقق ذلك في عالم الوجود ثانياً، وكأن قول سبحانه: «إني أرى، في المنام أني أذبحك» يكشف عن أمرين:

١ - الأمر بذبح الولد وهو أمر تشريعي.

٢ - الحكاية عن تحقق ذلك في الواقع الخارجي.

فقد أخبر إبراهيم (عليه السلام) بذلك، بطريق من طرق الوحي وأخبر هو ولده بذلك، ومع ذلك كله لم يتحقق، ونسخ نسخاً تشريعياً، كما لم يتحقق ذبح إبراهيم لإسماعيل في الخارج فكان نسخاً تكوينياً.

ويحكي عن كلا الأمرين قوله سبحانه: «وَقَدْ نَاهَى بِذَنْجٍ عَظِيمٍ» (الصافات - ١٠٨).

وعلى ذلك فيجب حل هذه المشكلة على كل من يعتقد بالكتاب والسنّة، لأنّه ينطرح في ذهن الانسان المسلم أنه كيف يجوز أن يخبر النبي بشيء من الملاحم، والمغيبات ثم لا يتحقق ولا يختص حل ذلك بطائفة من الطوائف الاسلاميّة دون أخرى.

الثاني: ما جاء في قصة «يونس» مع قومه حيث قال سبحانه: «فَقُولُوا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ غَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ» (يونس - ٩٨)

فعن جماعة من المفسرين أنّ قوم يونس كانوا بأرض نينوى من أرض «الموصل» وكان يدعوهم إلى الاسلام فأبوا، فأخبرهم أنّ العذاب مصيحبهم إلى ثلاث إن لم يتوبوا^(١) ولكن العذاب لم يأتهم ولكن يطرح هنا نفس السؤال السابق فيجب حلّه على ضوء الكتاب والسنة.

الثالث: ما جاء في قصة «موسى بن عمران» عليه السلام وقومه، حيث واعدتهم أوّل الأمر أن يغيب عنهم ثلاثين ليلة، ولكنّه أضيف إليه عشر ليالٍ أخرى، إذ قال سبحانه عن ذلك «وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فَنَمَّ مِيقَاتِ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ» (الأعراف - ١٤٢).

و كان موسى قد أخبرهم بأنّه سيغيب عنهم ثلاثين ليلة كما عن ابن عباس حيث قال: أنّ موسى قال لقومه: أنّ ربّي وعدني ثلاثين ليلة أن ألقاه، وأُخلف هارون فيكم فلما فصل موسى إلى ربّه زاده الله عشراً فكانت فتنهم في العشر التي زاده الله^(٢) هذه جملة الاجابات التي أخبر بها أنبياء الله ولم تتحقّق بعد، فيطرح في الجميع نفس السؤال السابق، وإليك في ما يأتي ما ورد من نفس تلك الاخبار في الأحاديث الاسلاميّة.

الرابع: ما ورد عن الامام الصادق (عليه السلام) من أنّه قال:

(١) مجمع البيان، ج ٣ ص ١٣٥.

(٢) تفسير الدر المنثور، ج ٣ ص ١١٥.

«إِنَّ عَيْسَى رُوحَ اللَّهِ مَرَبْقُومٌ مُجْلِبِينَ، فَقَالَ: مَا لَهُؤَلَاءُ؟ قِيلَ: يَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانَهُ بِنْتَ فُلَانِهِ تُهْدِي إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فِي لَيْلَتِهَا هَذِهِ. قَالَ: يَجْلِبُونَ الْيَوْمَ، وَيَبْكُونَ غَدًا، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: وَلَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِأَنَّ صَاحِبَتَهُمْ مَيِّتَةٌ فِي لَيْلَتِهَا هَذِهِ، فَقَالَ الْقَائِلُونَ بِمَقَالَتِهِ: صَدَقَ اللَّهُ وَصَدَقَ رَسُولُهُ، وَقَالَ أَهْلُ النِّفَاقِ: مَا أَقْرَبَ غَدًا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا جَاؤُوا وَفُجِدُوا عَلَى حَالِهَا لَمْ يَحْدِثْ بِهَا شَيْءٌ فَقَالُوا: يَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّ الَّتِي أَخْبَرْتَنَا أَمْسَ أَنَّهَا مَيِّتَةٌ لَمْ تَمُتْ! فَقَالَ عَيْسَى عَلَى نَبِيِّنَا وَآلِهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ: يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ فَاذْهَبُوا بِنَا إِلَيْهَا فَذْهَبُوا يَتَسَابِقُونَ حَتَّى قَرَعُوا الْبَابَ فَخَرَجَ زَوْجُهَا فَقَالَ لَهُ عَيْسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ): إِسْتَأْذِنْ لِي عَلَى صَاحِبَتِكَ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَأَخْبَرَهَا أَنَّ رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ بِالْبَابِ مَعَ عِدَّةٍ، قَالَ فَتَخَذَرَتْ فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا: مَا صَنَعْتَ لَيْلَتِكَ هَذِهِ؟ قَالَتْ: لَمْ أَصْنَعْ شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ كُنْتُ أَصْنَعُهُ فِي مَا مَضَى أَنَّهُ كَانَ يَعْزُبُنَا سَائِلٌ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جَمْعَةً فَنَنْبِيْلُهُ مَا يَقُوتُهُ إِلَى مِثْلِهَا، وَأَنَّهُ جَاءَ نِي فِي لَيْلَتِي هَذِهِ وَأَنَا مَشْغُولَةٌ بِأَمْرِي وَأَهْلِي فِي مِشَاغِلٍ فَهَتَفْتُ فَلَمْ يَجِبْهُ أَحَدٌ ثُمَّ هَتَفْتُ فَلَمْ يُجِبْ حَتَّى هَتَفْتُ مَرَارًا فَلَمَّا سَمِعْتُ مَقَالَتَهُ قَمْتُ مَتَنَكِّرَةً حَتَّى نَلَيْتُهُ كَمَا كُنَّا نَنْبِيْلُهُ فَقَالَ لَهَا: نَخِي عَنْ مَجْلِسِكَ فَإِذَا تَحْتَ ثِيَابِهَا أَفْعَى مِثْلُ جَذْعَةٍ عَاضَ عَلَى ذَنْبِهِ فَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): بِمَا صَنَعْتَ صُرِفَ عَنْكَ هَذَا (١) فَيَنْطَرِحُ هُنَا نَفْسُ السُّؤَالِ السَّابِقِ وَالْجَوَابُ عَنِ الْجَمِيعِ وَاحِدٌ كَمَا سَيُؤَافِقُكَ تَفْصِيلُهُ.

الخامس: جاء ملك الموت إلى داود عليه السلام وأخبره بأن الشاب الجالس عنده سيقضي بعد سبعة أيام فرحه داود، ثم مضت الأيام السبعة ولم يمت الشاب فجاء ملك الموت وقال لداود: يا داود إن الله تعالى رحمه برحمتك له فأخبرني أجله ثلاثين سنة» (١)

السادس: عرض الله عز وجل على آدم أسماء الأنبياء قال: وأعمارهم قال: فتر بآدم إسم داود النبي فاذا عمره في العالم أربعون سنة، فقال آدم: يا رب ما أقل عمر داود وما أكثر عمري، يا رب إن انا زدت داود من عمري ثلاثين سنة أثبتت ذلك له، قال تعالى: نعم يا آدم، قال فأتى قد زدته من عمري ثلاثين سنة... فأثبت الله عز وجل لداود في عمره ثلاثين سنة» (٢)

السابع: أخبر الله نبياً من أنبيائه عن طريق الوحي بان يخبر ملكاً بأنه تعالى متوفيه إلى كذا وكذا فأخبره بذلك، ولما دعا الله الملك قائلاً: يا رب أجلني حتى يشب طفلي وأقضي أمري فأوحى الله عز وجل إلى ذلك النبي ان: اثبت فلان الملك فأعلمه اني قد أنسيت (أي أخرت) أجله وزدت في عمره خمسة عشرة سنة» (٣).

الثامن: مزيهودي بالنبي (صلى الله عليه وآله) فقال: السلام عليك، فقال النبي له: وعليك، فقال أصحابه: إنما سلم عليك بالموت فقال: الموت عليك؟ فقال النبي (صلى الله عليه وآله) وكذلك رددت ثم قال (صلى الله عليه وآله) لأصحابه ان

هذا اليهودي يعصّه أسود في قفاه فيقتله، قال: فذهب اليهودي، فاحتطب حطباً كثيراً فاحتمله ثم لم يلبث أن انصرف فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله) ضعه، فوضع الحطب فاذا أسود في جوف الحطب عاض على عود، فقال (صلى الله عليه وآله) يا يهودي ما عملت اليوم؟ قال: ما عملت عملاً إلا حطبي هذا حملته فجئت به، وكان معي كعكتان فأكلت واحدة وتصدقت بواحدة على مسكين. فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): بها دفع الله عنه (وقال:) إن الصدقة تدفع ميتة السوء عن الإنسان» (١).

التاسع: عن عمرو بن الحمق قال: دخلت على أمير المؤمنين (عليه السلام) حين ضرب على قرنه فقال لي: يا عمرو إني مفارقكم ثم قال: سنة السبعين فيها بلاء - قالها ثلاثاً - فقلت: فهل بعد البلاء رخاء؟ فلم يجبني وأغمي عليه فبكت أم كلثوم فأفاق فقال: يا أم كلثوم لا تؤذيني فأنك لو قد ترين ما أرى لم تبكي، إن الملائكة في السماوات السبع بعضهم خلف بعض، والنبيتون خلفهم، وهذا محمد (صلى الله عليه وآله) يقول انطلق يا علي فإمامك خير لك مما أنت فيه، فقلت: بأبي أنت وأمي قلت إلى السبعين بلاء، فهل بعد السبعين رخاء قال: نعم يا عمرو إن بعد البلاء رخاء أ» «ومحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب» (٢)

...

(١) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١٢١.

(٢) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١١٨.

تبين الحال في هذه الاخبار الغيبية

لاشك أن بعض هذه الملاحم أوكلها قد صدرت من الأنبياء
العظام وبالأخص ما ورد في الكتاب العزيز فعندئذ ينطرح هنا
سؤالان هما:

الأول: لماذا لم تقع هذه الاخبار في الخارج؟

الثاني: كيف وقف النبي على هذه الاخبار مع عدم وقوعها.
وبعبارة أخرى: كيف وقف على جانب من القضية ولم يقف
على الجانب الآخر منها؟

فنعول:

أما الأول فقد ورد في تفسير هذه المأثورات أن عدم الوقوع إنما هو
لأجل فقد الشرط، أو لوجود المانع عن تأثير المقتضي.

وإن شئت قلت: أن العمل الصالح كالتوبة لقوم يونس،
والصدقة في قصة المسيح والنبي الأكرم صلوات الله عليها قد
غير التقدير، فصار صالح الأعمال مغيراً للمقدر، وهذا بنفسه نفس
البدء الذي قد شئنا برهانه.

هذا عن السؤال الأول.

وأما السؤال الثاني فخلاصة الجواب عنه: أن الله تبارك وتعالى
لوحين: الأول اللوح المحفوظ، فهو اللوح الذي لا تغيير لما كتب فيه،
ولا تبديل لما قدر فيه وهو مطابق لعلم الله تعالى.

الثاني: لوح المحو والاثبات فيكتب فيه شيء حسب وجود
مقتضيه، ولكنته لا يلبث أن يحى لفقدان شرطه أو وجود مانعه،

مثلاً: يكتب في هذا اللوح مقدار عمر زيد وانه خمسون سنة، ومعناه انّ المقتضي لعمره إلى ذلك الحين موجود. ومع ذلك فليس ذلك (اي المقتضي) علة تامّة لذلك الحد من العمر، بل جزء علة، أو علة ناقصة ومقتض له، فيجوز فيه التبدّل والتغيّر بالزيادة والنقيصة فاذا وصل الرحم يتغيّر التقدير الأول، ويتبدّل إلى ستين كما أنّه إذا قطع الرحم يتبدّل الخمسون إلى الأربعين، فصالح الأعمال وطالحها مؤثرة في تغيير التقدير الأول بالزيادة والنقيصة.

وليس هذا (اي الحكم حسب المقتضي) أمراً بدعاً بل له نظائر في الحياة، فالطبيب الحاذق إذا اطلع على مزاج شخص يقدر عمره ستين سنة لكن هذا التقدير يتغيّر بالأعمال الصحيحة وضدها، فلو قام الشخص بالرياضة البدنية ربّما زاد عمره إلى سبعين كما أنّه لو شرب المشروبات المضرة تناقص عمره.

فحكم الطبيب حكم حسب المقتضي، ولكن هذا الحكم في يدا التغيّر والتبدّل.

إذا عرفت هذا فإنّ الاخبارات الصادرة من الأنبياء لأجل اتصاهاهم باللوح الثاني الذي في معرض التغيّر والتبدّل فيخبرون لمصالح حسب ما يقتضي المقتضي مع احتمال تغيّرها حسب توفر الشروط وعدمها، أو الموانع وعدمها.

وفي هذا المجال يقول العلامة المجلسي في عالم الإثبات: إعلم أنّ الآيات والأخبار تدلّ على أنّ الله خلق لوحين، أثبت فيها ما يحدث من الكائنات:

أحدهما اللوح المحفوظ الذي لا تغيّر فيه أصلاً وهو مطابق لعلمه

تعالى، والآخر لوح المحو والاثبات فيثبت فيه شيئاً ثم يحوه لحكم كثيرة لا تحق على اولى الأبواب. (١)

وقال المحقق الخراساني في هذا الصدد: «إن الله تبارك وتعالى إذا تعلقت مشيئته تعالى باظهار ثبوت ما يحوه لحكمة داعية إلى إظهاره ألهم أو أوحى إلى نبيه أو وليه أن يخبر به مع علمه بأنه يحوه أو مع عدم علمه به لما اشير إليه من عدم الاحاطة بتمام ماجرى في علمه تعالى وإنما يخبر به لأنه - حال الوحي أو الالهام لارتقاء نفسه الزكية واتصاله بعالم لوح المحو والاثبات - اطلع على ثبوته، وم يطلع على كونه معلقاً على أمر غير واقع، أو عدم الموانع، قال الله تبارك و تعالى: «يَفْعُلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنَبِّئُ» (الآية الرعد - ٣٩)

نعم من شملته العناية الالهية واتصلت نفسه الزكية بعالم اللوح المحفوظ الذي هو من أعظم العوالم الربوبية وهو أم الكتاب ينكشف عنده الواقعات على ماهي عليها، كما رتباً يتفق لخاتم الأنبياء ولبعض الأوصياء وكان عارفاً على الكائنات كما كانت وتكون. نعم مع ذلك رتباً يوحى إليه حكم من الأحكام تارة بما يكون ظاهراً في الاستمرار والدوام مع أنه في الواقع له غاية واحدة يعينها بخطاب آخر وأخرى بما يكون ظاهراً في الجدم مع أنه لا يكون واقعاً بمجد، بل لمجرد الاختبار والابتلاء كما أنه يؤمر وحيماً أو إلهاماً بالاخبار بوقوع عذاب أو غيره مما لا يقع لأجل حكمة في هذا الاخبار أو ذاك الاظهار، فبداله تعالى بمعنى أنه يُظهر ما أمر نبيه أو وليه بعدم إظهاره أولاً ويبيدي ما خفي

ثانياً، وإنما نُسب إليه تعالى البدء مع أنه في الحقيقة الابداء، لكمال
 مشابهة ابدائه تعالى كذلك بالبدء في غيره وفي ما ذكرنا كفاية. (١)
 هذا هو الجواب الكلى وسيوافيك تفصيل الجواب في الأسئلة
 القادمة كما أنّ هذا هو حقيقة «البدء» في مجال الاثبات.
 وإن شئت قلت: هو استيضاح الإخبار بالمغيبات الواردة في
 لسان الأنبياء والأولياء مع عدم وقوعها.
 وأما تسميتها «بدءاً» فسيوافيك بيان ذلك في ضمن الأسئلة
 التالية.

أسئلة وأجوبتها

وها هنا أسئلة تطرح نفسها على القارئ الكريم لابد من الإجابة
 عليها، وما نحن بطرحها واحداً تلو الآخر ونجيب عليها سؤالاً
 بعد الآخر:

السؤال الأول: كيف يصح إطلاق «البدء» على الله سبحانه
 مع أنه بمعنى الظهور بعد الخفاء؟
 الجواب: هذا هو أحد الأسئلة التي صارت سبباً للتحامل
 على الشيعة الامامية لاعتقادهم بالبدء

غير أنّ الجواب عنه واضح، فإنّ النزاع ليس في التسمية بل
 في المفاد والمسمى، وقد عرفت أنّ حقيقة البدء في مجال الثبوت ممّا
 اتفقت عليه الامة الاسلامية جمعاء وأنه لا يوجد بينهم أي خلاف،

كما عرفت أنّ البدء بالمعنى الذي ذكر مما جاء به الكتاب العزيز والسنة المطهرة وقد عرفت موارده.

فسواء أصحت تسمية هذا المسمى بالبدء أولاً، فما يرمي إليه الشيعة الامامية من هذه اللفظة مما لا غبار عليه، ولا عتب عليهم في استعمال هذه اللفظة بهذه العلاقة والمناسبة في هذا المعنى فقد تبعوا في ذلك النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) في قوله - في حديث الأقرع والأبرص والأعمى - «بدأ الله عز وجل أن يبتليهم» (١) فبأنّى وجه فتربه كلام النبي (صلى الله عليه وآله) يُفسر به كلام أوصيائه.

وأما وجه التسمية فشئت وجوه ذكرها القوم، أوجهها وأولها أنّ هذه التسمية من باب «المشاكلة»، وهو باب واسع في كلام العرب، فإنّ الله سبحانه يعبر عن فعل نفسه في مجالات كثيرة بما يعبر به الناس عن فعل أنفسهم لأجل المشاكلة الظاهرية، ولكونه مقتضى المحاورة مع الناس، والتحدّث معهم وقد ذكرنا نماذج من ذلك في ما سبق، وهناك وجوه أخرى في توجيه ذلك نذكرها واحداً بعد واحد:

١ - إنّ البدء من حيث المعنى اللغوي، وإن كان هو الانتقال والتحوّل من عزم إلى عزم بحصول العلم أو الظنّ بشيء بعد ما لم يكن حاصلًا، ولكنه إذا اضيفت هذه اللفظة إلى الله سبحانه أريد منه ظهور أمر غير مترقّب، أو حدوث شيء لم يكن في حساب الناس حدوثه ووقوعه.

وإن شئت قلت: يراد منه الظهور بعد الخفاء بالنسبة إلى الناس

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر للامام محمد بن أبي السعادات المبارك بن

وان كان الكل في علمه سبحانه موجوداً بأجمعه.

وبعبارة ثالثة: فكل ما ظهر بعد الخفاء فهو بدء من الله للناس، وليس بدء الله وللناس، غير أنه يُتوسّع هنا كما يتوسّع في كثير من الألفاظ ويطلق: بدالله في هذه الحادثة.

ويقرب ذلك قوله تعالى: «وَبَدَأَ اللَّهُ مِنْ آثَمِهِ يَكُونُوا يَخْتَسِبُونَ» (الزمر- ٤٧) فلا شك أن ما ظهر كان «بدءاً» من جانب الله للناس على وجه الحقيقة ولكنه يُتوسّع ويُستعمل في حقه سبحانه ويقال: «وبدأ الله» تمثيلاً لما في حساب الناس وأذهانهم.

وخلاصة هذا الوجه - بعد هذا التفصيل - أن نسبة البدء إليه، أنها هو حسب حساب الناس، وبقياس أمره سبحانه على أمرهم، ولا ضير في ذلك إذا كانت هناك قرينة في الجواز والمقايضة.

٢ - ما ذكره الشيخ المفيد وهو - ما حصله -: أن «اللام» هنا بمعنى «من»، يقول العرب: قد بدا فلان عمل صحيح، وبدا له كلام فصيح كما يقولون: بدا من فلان كذا، فيجعلون «اللام» مقام «من» ومعنى قول الامامية بدالله في كذا: أي ظهر منه، وليس المراد تعقب الرأي، ووضوح أمر كان قد خفي، وجميع أفعاله تعالى الظاهرة، في خلقه بعد أن لم تكن، معلومة في ما لم يزل، «وأنما يوصف منها بالبدء ما لم يكن في الحساب ظهوره وفي غالب الظن وقوعه» (١).

(١) وفي ما بين الهالين إشارة إلى الوجه الأول، مضافاً إلى ما أنفاده من الوجه الثاني.

٣ - أنَّ علمه سبحانه ينقسم إلى علم ذاتي وإلى علم فعلي، فعلمه الذاتي نفس ذاته، ولا يحصل فيه تغير وتبدل، وأمَّا علمه الفعلي فهو عبارة عن لوح «المحو والإثبات» والملائكة ونفوس الأنبياء والأولياء فإنها مظاهر لعلم الله، فإذا قالوا: بدا لله في علمه، فإرادهم وقوع «البداء» في هذه العلوم، ونسبته إليه تعالى مجاز عقلي، لأنهم حلة تلك العلوم ووسائطها.

وإن شئت قلت: إن مراتب علمه سبحانه مختلفة ومحالها متعددة، فأولها وأعلاها: العلم الذاتي المقدس عن التكرُّر والتغير، وهو محيط بكل شيء، وكلُّ شيء حاضرٌ عنده بذاته، وغيره علمه الفعلي، أي إنَّ بعض أفعاله مظاهر علمه كلوح المحو والإثبات ونفوس الملائكة والأنبياء، فيما أنَّ تلك النفوس لا تستنقش فيها الحوادث دفعةً واحدةً لجزئيتها، وعدم تناهي الحوادث بل تطلُّع عليها تدريجاً وشيئاً فشيئاً فربما تطلُّع على شيء وسببه، ثم تطلُّع على سبب آخر يقتضي عدمه (عدم ذلك الشيء) فيبدوهم خلاف ما علموا أولاً، وحينئذ يقولون: بدا لله، أو بدا في علمه، فالمراد: البداء في علمه الفعلي لا علمه الذاتي.

قال صدر المتألهين: أنَّ للأسماء الحسنَى مظاهر ومجاري، والله تعالى عبداً ملكوتين، أفعالهم كلها طاعة له سبحانه، وبأمره يفعلون ما يفعلون، ولا يعصون الله في شيء من أفعالهم وإرادتهم، وكل من كان كذلك كان فعله فعل الحق، وقوله قول الصدق، إذ لا داعية في نفسه تخالف داعي الحق، بل يستهلك إرادته في إرادة الحق، ومشيتته في مشيئة الحق، ومثال طاعتهم الله سبحانه ولأمره، مثال

طاعة الحواس فينا للنفس، حيث لا تستطيع خلافاً لها في ما شاءت النفس، ولا حاجة في طاعتها للنفس إلى أمر ونهي أو ترغيب وزجر، فهكذا طاعة الملائكة الواقعة في ملكوت السماوات لأنهم المطيعون بذواتهم لأمره، المستمعون بأسماعهم الباطنية لوجيه، فقلوب هذه الملائكة كتاب المحو والاثبات، ويجوز في نقوشها المنقوشة في صدورهم أن تزول وتبتدل، لأن وجودها لا تأبى ذلك، والذي يستحيل فيه التغير والتبدل هو ذات الله وصفاته الحقيقية.

وعلى هذا فقلوب الملائكة هي الألواح القدرة وهي من مراتب علمه الفعلي، فإذا حصل فيه التغير والتبدل صَحَّ أن يقال: بد الله في علمه أي في علمه الفعلي (١)
إلى هنا تبين أمران:

الأول: أنَّ البحث إنما هو في المحتوى والمسمى لا في اللفظ والتسمية، فالمناقشة في صحة التسمية لا يصح أن تجعل ذريعة للايقاع في عقيدة «البداء» وما أشبه المقام بقول القائل:
وكم من عائب قولاً صحيحاً

وآفته من الفهم السقيم
والثاني: أنه يصح توصيفه بالبداء بأحد الوجوه المتقدمة.

السؤال الثاني

لا شك أنَّ النبي أو الإمام إذا أخبر بشيء ثم حصل البداء في

تحقيقه فلا بد أن يستند في خبره الأول الى شيء يكون مصدراً لخبره،
ومنشأ لاطلاعه، فعلى ماذا يعول النبي أو الإمام في خبره الأول.

الجواب:

إذا وقفت على ما ذكرناه في حقيقة البدء في مجال الإثبات،
وما ذكرناه في الجواب على السؤال الأول من أن البدء هو حصول
التغير في مظاهر علمه سبحانه تسهل الأجابة عن هذا السؤال فنقول:
إن لعلمه سبحانه مظاهر منها مالا يقبل ذلك ومنها ما يقبل.

أما الأول: فهو المعتبر عنه باللوح المحفوظ تارة وبأم الكتاب
أخرى. قال سبحانه: «بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ» (البروج- ٢١)
وقال سبحانه: «وَرِثَتْهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّيَ حَكِيمٌ» (الزخرف
- ٤) وقال سبحانه: «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا
فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا، إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» (الحديد - ٢٢).

فاللوح المحفوظ، وأم الكتاب، والكتاب الذي فيه ما يصيب
الناس من قبل أن تبرا مما لا يتطرق إليه المحو والإثبات قيد شعرة،
فلو أمكن لانسان أن يتصل به، لوقف على الحوادث على ما هي عليه
بلا خطأ ولا تخلف.

وأما الثاني: فهو لوح المحو والإثبات الذي أشير إليه بقوله:
«يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (رعد - ٣٩)

ومن هذا القسم قلوب ملائكته المطيعين، فالأحكام المنقوشة فيها
أحكام معلقة على وجود شرط، أو عدم مانع، فالتغير فيها لأجل عدم
الشرط أو لوجود المانع.

ولأجل ذلك ربما يُكتب فيها الموت لانسان بالنظر إلى مقتضياته، ولكنه يُمحى ويكتب مكانه الصحة لفقدان ما هو الشرط لحصول الموت، أو طروء مانع عن تأثير المقتضي .
وعلى الجملة فهاهنا تقديران:

تقدير بالقياس إلى المقتضي وهو ما يوجب الموت .
وتقدير بالنسبة إلى جميع أجزاء علته وهو ما يقتضي الصحة والسلامة .

فاذا قيس الشيء إلى مقتضيه الذي لا يكتفي في العلية والمبدئية، ويتوقف على وجود شرائط، وعدم موانع، يكون المقدّر - في المفروض - هو الموت .

وأما إذا قيس إلى مجموع أجزاء العلة التامة أعني وجود المقتضي مُنضجاً إلى شرائطه، وعدم موانعه، يكون المقدّر - في المفروض - هو الصحة والسلامة .

فلنفرض: إذا تناول انسان السم المهلك فلاشك أنّ ذلك يقتضي هلاكه (لأنّ السم مقتضي الهلاك) ولكنه مشروط بعدم تناول الترياق (المضاد للسم) أو إجراء عمليات طبية، أو جراحية .
فبالنسبة إلى نفس المقتضي فالمقدّر هو الموت، وإذا فرض أنّه تناول الترياق أو أجريت له عمليات طبية يكون المقدّر هو الصحة والسلامة .

إذا عرفت ذلك فنقول: أنّ المصدر لاخبار النبي الأوّل الذي حصل فيه البداء هو وقوفه على وجود المقتضيات لا العلة التامة، ولأجل ذلك صَحّ له أن يخبر عن التقدير الأوّل لأجل وجود المقتضي،

كما يصحّ لنا ان نخبر عن هلاك شارب السم لأجل وجود مقتضي ونقول بأنّه سهلك، ولا ينافي ذلك وجدان صحته مجدداً لأجل تناول الترياق وإجراء العمليات الطبية له.

وإن شئت قلت: إنّ النبي والوصي ربّهما يقفان على مقتضيات الحادثة لا على علتها الناقمة، وإلاّ لأخبرا بالتقدير الثاني، ولا بُعد في أن يخفى عليها شرائط التقدير الأول، و موانعه لأجل مصالح يعلمه الله سبحانه.

وإلى ما ذكرناه من التقديرين يشير أبو جعفر الباقر (عليه السلام) حينما سأله حران عن قول الله عزوجل: «قضى أجلاً، وأجل مستمى عنده» قال: هما أجلان أجل محتوم، وأجل موقوف. (١)

وفي هذا الصدد كتب صدر المتألمين يقول: «إذا حصل للقوى العلوية (والمراد بها النفوس العلوية) العلم بموت زيد بمرض كذا في ليلة كذا لأسباب تقتضي ذلك، ولم يحصل لها العلم بتصدقه الذي سيأتي به قبيل ذلك الوقت، لعدم اطلاعها على أسباب التصديق بعد، فيكون موته بتلك الأسباب مشروطاً بأن لا يتصدق، فتحكم أولاً بالموت وثانياً بالبرء.

فاذا اتصلت بتلك القوى نفس النبي أو الامام فرأى فيها بعض تلك الأمور فله أن يخبر بما رآه بعين قلبه، أو شاهده بنور بصيرته، أو سمعه بأذن قلبه» (٢)

(١) بحار الأنوار ج ٤ ص ١٦ الحديث ٦٤.

(٢) راجع شرح أصول الكافي لصدر المتألمين ص ٣٨١ والوافي للفيض الكاشاني ج ١

ص ١١٣ ونقله عنها السيد عبد الله شبر في مصابيح الأنوار ص ٣٥ - ٣٦.

السؤال الثالث

كيف يخبر النبي أو الوصي بشيء بصورة البت والقطع مع أنه
يحتمل أن يكون ممّا يحصل فيه البداء؟
والجواب هو: أنّ الملاحم والمغيّبات التي وردت في كلامهم على
قسمين:

قسم لم يحصل فيه «البداء» فالإخبار فيه على وجه البت والقطع
ممّا لا بأس ولا ضير فيه، إنّما الكلام هو في الإخبار التي حصل فيها
«البداء» (وهو القسم الثاني) فنقول: أنّ الإخبار في هذا القسم
كانت على وجهين:

إمّا كانت على وجه التعليق في اللفظ، كما في قصة يونس، حيث
روي أنّه قال لقومه: إنّ العذاب مصيحبهم بعد ثلاث إن لم
يتوبوا. (١)

أو في اللب كما إذا دلّت القرائن على كونه معلقاً بالمشيئة
وغيره. وإمّا كانت على وجه القطع والبت.
أمّا القسم الأول فلا يضّر فيه التخلف لأنّ المفروض أنّ الإخبار
على وجه التعليق، إنّما الكلام هو في ما إذا كان الإخبار على وجه
القطع فنقول:

أنّ ما كان من الإخبارات على وجه القطع فهو بالنظر إلى
المقتضي فلو شرب الإنسان سماً صحّ لمن شاهد عمله أن يقول: أنّه

سهلك، أي بلحاظ المقتضي وبالنسبة إليه، وكذا يصح لمن يشاهد من يقود سيارته في منطقة وعرة بتهور أن يقول: بأنه سيقتل ولا ينا في هذا الخبر القطعي إذا نجح الشخص الأول بتناول الترياق أو نجح الثاني بتغيير أسلوبه في قيادة سيارته.

وتلك سيرتنا في حياتنا اليومية والاجتماعية فأننا ربما نحكم على أشخاص بأحكام قطعية غير أن الإخبار إنما هو حسب المقتضى. والحاصل أن الإخبار عن المغيبات مع عدم تحققه يدور حول أمرين:

إما أن الإخبار معلق، ويدل على التعليق لفظ المتكلم أو القرائن الحاققة بالكلام.

أو أنه خبر قطعي ولكنه حسب العلم بالمقتضي، ولا ينافيه عدم التحقق لأجل فقدان الشرط ووجود المانع كما هو الرائج في حياتنا، فالإنسان يخبر بخبر غير قطعي بعد الوقوف على المقتضي ولا ينافي عدم تحققه لأجل فقدان الشرط أو لوجود المانع. وإن شئت قلت: جعله من قبيل المطلق لباً أيضاً.

السؤال الرابع

ليس في إخبار النبي بشيء مع عدم تحققه في المستقبل رائحة الكذب ووصمة التقول بالخلاف، وبالتالي حصول الضعف في عقيدة المؤمنين بالنسبة إلى أئمتهم وزعمائهم.

الجواب:

انّ الاخبار التي وقع فيها «البداء» أنّها توجب معرضيّة الأنبياء لوصمة الكذب والتقول بالخلاف إذا لم يتوفّق النبي للبرهنة على صدق مقاله وإراءة المقتضي للحادثة التي أخبر عنها، ولذلك نرى أنّ عيسى (عليه السلام) لما أخبر أصحابه بهلاك المرأة (العروس) ولم يقع الهلاك برهن على صدق مقاله عند ما قال لها: تنحي عن مجلسك فاذا تحت ثيابها أفعى مثل جذعة عاص على ذنبه فقال (عليه السلام): «بما صنعتِ صرف عنك هذا». وقد مرّت القصة بكاملها فراجع.

ولا يختصّ هذا بقصة المسيح (عليه السلام) بل يعمّ قصة النبي الأكرم (صلّى الله عليه وآله) في اخباره بهلاك اليهودي حيث أمره النبي (صلّى الله عليه وآله) بوضع الخطب فاذا أفعى أسود في جوف الخطب عاص على عود ..

ونظيره قصة ابراهيم (عليه السلام) فإنّ الأمر بالفداء عن ولده بذبح عظيم دلالة على صدق ما أخبر به الخليل من الرؤيا.

كما أنّ الحال كذلك في قصة يونس حيث أخبر عن العذاب، وقد رأى القوم طلائعه فقال لهم العالم: «إفزعوا إلى الله فلعله يرحمكم، ويردّ العذاب عنكم، فاخرجوا إلى المفاضة، وفترقوا بين النساء والأولاد وبين سائر الحيوان واولادها ثم ابكوا وادعوا، ففعلوا فصرف عنهم العذاب. (١)

و على الجملة فيما أنّ الإخبار عن الشيء كان بعد ثبوت النبوة و شهود أعلام الرسالة لم يعدّ مثل هذا الاخبار تقوُّلاً بلا دليل أوامراً يمسّ مسألة النبوة خاصة إذا أثبتت الدلائل صدق مقاله كما مرّ. و بذلك يظهر مفاد ما ورد من الروايات من أنّ ما علّمه سبحانه ملائكته و رسله فإنّه سيكون، لا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله روى الفضيل بن يسار قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «العلم علمان فعلم عند الله مخزون لم يُطلع عليه أحدٌ من خلقه، و علم علمه ملائكته و رسله، فما علمه ملائكته و رسله فإنّه سيكون، لا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله» (١).

و روى العياشي عن الفضيل قال سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «من الأمور امور محتومة جائية لا محالة، و من الأمور امور موقوفة عند الله يقدّم منها ما يشاء، و يمحو منها ما يشاء، و يثبت منها ما يشاء ، لم يطلع على ذلك أحدٌ (يعنى الموقوفة) فأما ما جاءت به الرسل فهي كائنة لا يكذب نفسه ولا نبيّه ولا ملائكته» (٢).

فانّ ظاهر هذه الأحاديث عدم وقوع البدء في ما علّمه سبحانه لأنبيائه، و وقوع البدء في ما لم يعلمه لأحد من الناس، و هذا الظاهر لا يجتمع مع ما نقلناه من الأخبار التي صدرت عن الرسل و علموا بها مع وقوع البدء في علمهم و اخبارهم.

(١) الكافي ج ١ باب البدء ص ١٤٧ الحديث السادس و نظيره ما رواه الصدوق في

عيونه عن الرضا لاحظ البحار ج ٤ ص ٩٦.

(٢) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١١٩ الحديث ٥٨.

ووجه الجمع أحد أمرين:

الأول: أنَّ هذه الروايات بقرينة قوله «لا يكذب نفسه ولا ملائكته ورسله» مختصة بما إذا صار البداء وسيلة لتكذيب الرسول و أمَّا إذا لم يكن كذلك كما إذا قدر النبي على البرهنة على صدق مقاله لأجل وجود المقتضي فيتحقق فيه البداء، ولا تشمل تلك الروايات. الثاني: أنَّ هذه الروايات منصرفة إلى ما سنذكره في الجواب على السؤال الخامس من امتناع وقوع البداء في الأمور الثلاثة ونظائرها.

ولعل قوله: «فأما ما جاءت به الرسل فهي كائنة» ناظر إلى الأقسام الآتية.

السؤال الخامس:

أنَّ المستفاد من الروايات هو أنَّ الأمور على قسمين: أمور محتومة لا يحصل فيها «البداء» وأمور موقوفة يتحقق فيها «البداء» فقد روى العياشي عن الفضيل قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: من الأمور أمور محتومة جائية لا محالة، ومن الأمور أمور موقوفة عند الله يقدّم منها ما يشاء ويمحو منها ما يشاء ويثبت منها ما يشاء لم يطلع على ذلك أحداً (يعني الموقوفة)، فأما ما جاءت به الرسل فهي كائنة لا يكذب نفسه ولا نبيّه ولا ملائكته. (١)

وعندئذ يُطرح هذا السؤال: ما هو الميزان في الأمور المحتومة،

والموقوفة.

والجواب:

هو أنه لا يمكن جعل الميزان للأمور المحتومة والموقوفة وتحديدتها فإن التعيين يتوقف على العلم بكل ما كتب في الألواح المحفوظة وغيرها، غير أنه يمكن أن يقال: إن البدء لا يقع في الأمور التالية و نظائرها:

١ - ما يتعلق بنظام النبوة والولاية، وما يعد من فروعهما كالحاتمية، فإن وقوع البدء فيه يوجب الاختلال في نظام الشرائع. فإذا أخبر المسيح - مثلاً - بمجيء نبي بعده، أو أخبر النبي بكونه خاتماً، أو أخبر رسول الاسلام بأن الولاية - من بعده - لوصيته أو أوصيائه المعيّنين، أو أنه يخرج من أولاده من يملأ الأرض عدلاً وقسطاً، لا يتحقق فيه البدء لأن احتمال «البدء» ناقض للحكمة، وموجب لضلال العباد، إذ لو كان باب هذا الاحتمال مفتوحاً لما وجب لأحد من البشر أن يقتضي أثر النبي، ولا أن يوالى الوصي المنصوص عليه، ولا أن يتلقى الناس النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) نبياً خاتماً، ولا ظهور المهدي أمراً مقضياً، بحجة أن كل ذلك مما يمكن أن يطرأ عليه البدء فإن فتح هذا الباب في المعارف والعقائد والأصول والسنن الإلهية مخالف للحكمة وموجب لضلالة الناس.

٢ - ما إذا كان الاخبار بشيء على سبيل الاعجاز كما ألحنا إليه في قصة عيسى المسيح (عليه السلام) حيث قال: «وَأَنبِئُكُمْ بِمَا

تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُم إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ»
(آل عمران - ٤٩).

٣ - إذا كان الاخبار على وجه يُعَدُّ التخلّف وهنا للمخبر وموجباً لآتئامه بالتقول، وطروء الحُدْثَة في نزاهته وطهارته في القول والفعل كما في اخبار النبي (صلى الله عليه وآله) بشهادة علي أمير المؤمنين بيد أشقى الأولين والآخرين وشهادة سبطيه الحسن والحسين في أرض كربلاء والملاحم والمغتيبات الراجعة إلى آخر الزمان.

فان التخلّف في ذلك يوجب تكذيب الرسل في أقوالهم وأفعالهم، وقد تواترت الروايات عن الأئمة المعصومين أنه سبحانه لا يكذب نفسه ولا نبيّه ولا ملائكته.

و على ذلك ينحصر مورد البداء في مجال الاثبات على موارد خاصة لا يمكن تحديدها بحدود وضوابط عامة.

السؤال السادس

ماذا يترتب على هذه الاخبارات من الفوائد والآثار مع أنها غير متحققات في الخارج؟

والجواب على ذلك: ان الغرض من هذه الاخبارات انها هو إثبات ما قُزِر من البداء في مجال الثبوت فان النبي إذا أخبر بشيء ثم لم يتحقق ذلك الأمر، وعمد النبي أو الوصي إلى ذكر وبيان المانع من وقوعه وثبت بان عدم الوقوع مستند إلى ذلك العمل الحسن كالصدقة وما شابهها، و أنك لاجل هذا العمل نجوت و صرف عنك العذاب ولم يتحقق ما وعد في شأنك مما أخبر به، كان ذلك تجسيدا وتجسماً للبداء في مقام الثبوت.

وليس شيء أوقع في النفس وأشدّ تأثيراً من أن يري النبي ما أخبر به، فإنّ ذلك يورث الرجاء في قلوب المؤمنين إلى كلّ عمل وكلّ خير يرجي منه تغيير المصير.

وعلى الجملة ففي وقوع «البدء» في مجال الاثبات مع البرهنة على صدق الخبر بمعنى وجود المقتضي تأكيد وبرهنة على صحة البدء في مجال الثبوت ونوع إرجاع للناس إلى ذلك الاصل حتى يقفوا على صحته بعين القلب، ومشاهدة العيون.

السؤال السابع

كيف يحصل للناس الاطمئنان إلى خبر مع أنهم يحتملون أن يكون ممّا يقع فيه البدء.

والجواب:

إنّ البدء يتحقّق ويقع في غير الموارد التي استثنيناها سابقاً، و أمّا حصول الاطمئنان للناس فإنّها هو كمثل ما يحصل العلم بالشيء عند العلم بوجود المقتضي.

فتلّا لو رأينا ناراً شبت في بيت من البيوت علمنا بأن البيت سيحترق ويتهدم بالحريق غير أنّ هذا العلم حصل لنا من العلم بالمقتضي وهو علم لا ينافي احتمال أن يعالج الحريق بالوسائل الاطفائية، فكلّ ما أخبر به الأنبياء والأولياء يحصل العلم منه بالمقتضيات حسب العلم بالمقتضي وهذا العلم المعلق لا ينافي تخلفه عند فقدان الشرط أو حصول المانع، فكأنّ كلّ الاخبارات والملاحم في الموارد التي يجوز فيها البدء معلّقة بهذا التعليق غير المنافي للعلم

المعلق.

السؤال الثامن

ما الفرق بين ما تقدم من الموارد التي وقع فيها البداء نظير قصة إبراهيم ويونس وموسى والمسيح والنبي الأكرم وما ورد عن الامام الصادق عليه السلام في حق ولده إسماعيل حيث قال: ما بدا لله بداء كما بداله في إسماعيل ابني» (١)

اقول في الجواب:

ان الفرق واضح بينهما، فان القسم الأول من الاخبار قد أخبر النبي فيها بالحادثة ثم وقع فيها البداء، وفي هذه الرواية - على فرض صحتها - انها حدث الامام بكلا الأمرين، ولأجل ذلك فصلنا هذه الرواية وما شابهها مما يأتي في قضية الامام الحسن العسكري عما سبق.

وأما مفاد هذا الحديث فقد فتره الصدوق بقوله: ما ظهر لله أمر، كما ظهر له في إسماعيل ابني إذا اخترمه (أي أهلكه) قبلي، ليُعْلِمَ بذلك أنه ليس بامام بعدي» (٢)

والبداء في هذا المورد ليس بمعنى ان الامام الصادق (عليه السلام) كان قد أخبر بامامة إسماعيل حتى يكون موته بداء بالنسبة إلى ما قال، بل كان إسماعيل أكبر من أخيه موسى الكاظم كانت الظروف والاحوال بأن يكون هو الامام بعد أبيه مع وجود هذه

الأرضية المستدعية لامامته يكون اخترامه بدءاً منه سبحانه إلى الناس، أي ظهور ما كان خفي عليهم.

وهذه الرواية رواها الصدوق مرسلّة في توحيده (١).

ثم أنّ هناك روايات موضوعة حول إسماعيل أفعلتها يد الجعل، ورويت بإسناد ضعيفة. فقد روى زيد النرسي عن عبيد بن زرارة عن أبي عبدالله (الصادق) عليه السلام: أنّه قال: «إني ناجيت الله ونازلته في إسماعيل إيني أن يكون من بعدي فأبى ربي إلا أن يكون موسى ابني» (٢).

وقد روي أيضاً عن أبي عبدالله (عليه السلام) أنّه قال: «ما زلت أبتل إلى الله في إسماعيل إيني أن يحبب لي، ويكون القيم من بعدي، فأبى ربي ذلك وإنّ هذا شيء لبس إلى الرجل مثا يضعه حيث يشاء، وإنّا ذلك عهد من الله عزّ وجل يعهده إلى من يشاء، فشاء الله أن يكون إيني موسى وأبى أن يكون إسماعيل» (٣).

وحكى المحقق الطوسي في «نقد المحضّل» رواية عن الامام الصادق عليه السلام أنّه قال: «جعل إسماعيل القائم مقامه بعده فظهر من إسماعيل ما لم يرتضه فجعل القائم مقامه موسى، فسئل عن ذلك، فقال: «بدا لله في إسماعيل» وأضاف المحقق، وهذه رواية، و عندهم أنّ خبر الواحد لا يوجب علماً ولا عملاً (٤).

وهذه الروايات الثلاث الأخيرة لا تصح لوجهين:

(١) المصدر السابق.

(٢) أصل زيد النرسي ص ٤٩ ورواه البحار ج ٤٧ ص ٢٦٩.

(٤) المحضّل، ص ٤٢١.

أولاً: أنه قد تواتر عن النبي والوصي أسماء الذين يتولون الأمر من بعدهم بخصوصياتهما، ومع ذلك كيف يمكن أن يخبر الصادق (عليه السلام) بامامة ولده إسماعيل، ثم يخبر بأنه بدا لله في ولده إسماعيل بداء.

أضف إلى ذلك أن الامامة عند أئمة الشيعة من أولهم إلى آخرهم تبعاً لنبيهم الأكرم محمد صلى الله عليه وآله ليست أمراً انتخابياً، بل مقام إلهي يتوقف على التنصيب كما تعرف ذلك من القصة التالية: لما عرض الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) نفسه على بني عامر الذين جاؤوا إلى مكة في موسم الحج، ودعاهم إلى الاسلام قال له كبيرهم: أرأيت إن نحن بايعناك على أمرك ثم أظهرك الله على من خالفك، أ يكون لنا الأمر من بعدك؟

فقال النبي (صلى الله عليه وآله): «الأمر إلى الله يضعه حيث

يشاء» (١)

وثانياً: أن زيد النرسي لا يعتد بنفسه ولا بأصله.

أمّا هو فلائته مجهول جداً ولم يدلّ على وثاقته غير رواية ابن عمير عنه، وقد اشتهر أنه لا يروي إلا عن ثقة، ورواية الحسن بن محبوب عنه وهو من أصحاب الاجماع، غير أن الدليلين قاصران، لرواية ابن أبي عمير عن الثقة وغير الثقة، والقاعدة المعروفة غير صحيحة.

وأمّا رواية الحسن بن محبوب فلا تدلّ على شيء وكونه من

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٤٢٤ - ٤٢٥ وجاء نظيرها في طبقات ابن سعد

أصحاب الاجماع لا يدلّ إلّا على وثاقة نفسه لا وثاقة المروي.
وأما أصله فقد قال الشيخ في فهرسته: لم يرو أصل زيد النرسي
محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (خربت هذا الفن) وكان يقول:
وضعه محمد بن موسى الهمداني. (١)
ويبقى ممّا تحقّق فيه البداء في مجال الإثبات من الأحاديث
رواية واحدة هي ممّا ذكره تحت العنوان التالي:

السؤال التاسع:

ما معنى ما رواه محمد بن سنان عن أبي يحيى التمام السلمي عن
عثمان النوا قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «كان
هذا الأمر في فأخّره الله، ويفعل في ذرّتي ما يشاء.
وهذه الرواية رواها ضعيف كمحمد بن سنان عن مجهول هو ابن
يحيى التمام عن مجهول آخر هو عثمان النوا فلا تكون حجة.
وبذلك يظهر معنى قوله: «السلام عليك يا من بدا الله في شأنه»
كما في زيارة الامام موسى بن جعفر (عليهما السلام).
فالمنعنى: يا من ظهر في شأنه أمر يخالف ما في حسابان الناس
حيث أنّ الناس كانوا يزعمون أنّ القائم مقام الصادق عليه السلام
هو إسماعيل فلما توفي إسماعيل ظهر خلاف ما كان يتصوره الناس و
يحسبونه وعلموا ان الوسيلة هو أبو إبراهيم موسى بن جعفر الكاظم
(عليهما السلام)

فظهر لله (أي ظهر من الله للناس أو من باب المشاكلة أو غير ذلك مما من) أمر على خلاف ما كان يحسبه الناس ومثل ذلك ما روي في حق أبي محمد الحسن بن علي العسكري فقد روى علي بن جعفر قال كنت حاضراً أبا الحسن (أي الامام الهادي) عليه السلام لما توفي ابنه محمد فقال للحسن: «يا بُنَيَّ أحدث الله شكراً فقد أحدث فيك أمراً» (١)

ويعني الامام الهادي من هذه الكلمة أن وفاة محمد قد مهّدت الطريق لامامته إذ لو كان أخوه حياً ربّما حصل الاختلاف في تعيين الامام بعد الامام الهادي ولكن استتب له الأمر بعد موت أخيه بلا شغب ولا مجادلة ولأجل ذلك يأمره بالشكر.

ويدلّ على أنّ الناس كانوا يتصوّرون أنّ الامامة بعد الهادي هي في ولده محمد ما رواه علي بن عمرو والعطار قال: دخلت على أبي الحسن العسكري وابنه أبو جعفر في الاحياء وأنا أظنّ أنّه هو (أي أنّه هو الخلف من بعده) فقلت: جعلت فداك من أخصّ من ولدك؟ فقال: لا تختصوا أحداً (أي من ولدي) حتى يخرج إليكم أمري» (٢).

• • •

(١) الكافي ج ١ ص ٣٢٦ كتاب الحجّة الحديث ٤ و ٥ وفي الحديث: فبكى الحسن (العسكري) واسترجع وقال: الحمد لله ربّ العالمين ولآله أشكر تمام نعمه علينا ولنا لله ولنا إليه راجعون.

(٢) نفس المصدر ومراده من أبي جعفر هو السيد محمد المتوفى في حياة أبيه الهادي، و بقصد من لفظة في الاحياء أي حال كونه حياً والشاهد في الرواية هو جملة «وأنا أظنّ أنّه لخلف من بعده» الخاكية عن تصوّر الناس أنّه الامام بعد الهادي عليه السلام ونقله الشيخ الأكبر محمد بن الحسن الصفار صاحب بصائر الدرجات المتوفى عام ٢٩٠ ص ٤٧٣، ومعلّم

السؤال العاشر

روى العياشي عن عمرو بن الحمق أن الإمام أمير المؤمنين وعد بالرخاء بعد البلاء في سنة السبعين ولكن الرخاء لم يتحقق، فعندئذ يطرح هذا السؤال وهو : كيف أخبر الإمام عليه السلام بالرخاء بعد سنة السبعين مع عدم تحققه في ذلك الوقت بل ومضيه .

والجواب:

هو أن هذا الاخبار كان مشروطاً بشروط لم تتحقق ومن أهمها تحفظ الامة على ودائع الامامة ونصر حججه والحفاظ عليهم والتكتم على أسرار الله، فلما لم تقم الشيعة بهذا الشرط وقع فيه البدء ولم يتحقق الرخاء بعد السبعين .

و إلى ذلك ينظر قول أبي جعفر الباقر (عليه السلام) في جوابه عن سؤال أبي حمزة الثمالي حيث قال: قلت لأبي جعفر: إن علياً (عليه السلام) كان يقول: إلى السبعين بلاء، وبعد السبعين رخاء، فقد مضت «السبعين» ولم يروا رخاءً. فقال الباقر (عليه السلام): يا ثابت إن الله كان قد وقت هذا الأمر (أي الرخاء بعد الشدة) في السبعين، فلما قُتل الحسين اشتد غضب الله عز وجل على أهل الأرض فأخره إلى أربعين ومائة سنة فحدثناكم فأذعن الحديث، وكشفتم قناع السر فأخره الله ولم يجعل لذلك عندنا وقتاً، (ثم قال):

«يَتَمَحَوُّوا اللَّهَ مَا بَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩) (١).

خاتمة المطاف

ونقول في خاتمة هذا البحث أنّ الحوادث التي وقع فيها البداء على قسمين:

الأول: الحوادث التي أخبر بها النبي أو الوصي قبل تحققها حتى وقع فيها البداء سواء في الشرائع والأقوام السابقة أو في الشريعة الإسلامية.

الثاني: ما أخبر به النبي أو الوصي بعد وقوع البداء فيه ولم يكن هناك أي خبر منها به قبل وقوع البداء.

أما القسم الأول فهو عبارة عن الموارد التالية:

١ - إخبار النبي إبراهيم (عليه السلام) بذبح ولده وعدم تحقق الذبح.

٢ - إخبار موسى الكليم (عليه السلام) قومه بغيبته عن قومه ثلاثين سنة، وتمديد ذلك إلى أربعين.

٣ - إخبار يونس (عليه السلام) بهلاك قومه العصاة وعدم تحقق الهلاك.

٤ - إخبار داود بموت الشاب الجالس عنده بعد سبعة أيام و تمديد عمره.

٥ - إخبار آدم بعمر داود وثبوت الزيادة فيه.

٦ - إخبار نبي من الأنبياء بموت ملك إلى يوم معين وتمديده إلى أربعة عشر سنة.

٧ - إخبار المسيح (عليه السلام) بهلاك العروس وعدم تحقق الهلاك .

٨ - إخبار النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) بموت اليهودي وعدم تحقق هلاكه.

٩ - ما أخبر به أمير المؤمنين (عليه السلام) من حصول الرخاء بعد سنة السبعين ولم يتحقق ذلك .

هذه هي الموارد التي أخبر بها النبي أو الولي ثم وقع فيها البداء، وقد جاء بعض هذه الموارد في الكتاب العزيز وبعضها الآخر في السنة المطهرة، وقد عرفت الجواب الكلي فيها، والأجوبة التفصيلية على كل واحدة منها.

وأما القسم الثاني: فهو ما أخبر به النبي أو الوصي بعد وقوع البداء فيه، وذلك مثل ما عرفت من ماورد عن الصادق (عليه السلام) في حق ابنه الكاظم، وما ورد عن الإمام الهادي (عليه السلام) في شأن ولده الحسن العسكري.

هذا هو جل ما وقع فيه البداء في مجال الاثبات أبعد هذا يصح لمتشدق ان يتكلم بما لا يعلم أن يقول: بأن أئمة الرافضة وضعوا القول بالبداء لشيعتهم؟ فاذا قالوا: أنه سيكون لهم أمر وشوكة ثم لا يكون الأمر على ما أخبروا قالوا: «بدالله تعالى» كما في المحصل (١)

و أين ما ادّعوا من وجود اخبارات كثيرة أخبر بها أئمة الشيعة ثم حصل فيها البداء، في حين أنّ أكثر هذه الاخبار وردت في القرآن الكريم وهو ممّا يجب على كافّة المسلمين المعتقدين به أن يفترضوه و يعالجوه، وبعضها الآخر يرجع إلى الأنبياء والرسل السابقين، وقد ورد في قصص الأنبياء، وشأنها شأن سائر قصصهم، فلا يبقى إلا مورد واحد هو: اخبار عليّ (عليه السلام) بالرخاء بعد سنة السبعين ولم يتحقّق بعد مضيه لحصول «البداء» فيه لأجل عدم تحقّق شروطه كما أشرنا إليه.

فأين هذا من ادّعاء الرازي وسليمان من وجود اخبار الأئمة بحوادث كثيرة وقع فيها البداء وبذلك بترروا عدم تحقّق اخباراتهم الكثيرة لشيعتهم أفهل يصلح مورد واحد للاستناد إليه في رمي أئمة الامامية بهذه التهمة وأنهم اختلقوا عقيدة البداء لتبرير عدم تحقّق ما يخبرون به. والحال أنّ من ينظر إلى روايات البداء يرى أكثرها راجعاً إلى مسألة البداء في مجال الشبوت، وناظراً إلى تبين مفهوم البداء الذي فيه إمكان تغيير المقدّر وتحويل المصير بتغيير العمل والسلوك، والتحوّل من العمل الطالح إلى العمل الصالح كما يلاحظ ذلك من الحديث رقم ٢، و ٣ و ٥ و ٧ و ٩ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٦ و ١٨ إلى غير ذلك وأنّ هذه العقيدة كانت ردّاً على ما كان يعتقد اليهود والقدرة من فراغ الله من الأمر وعدم قدرته أو قدرة الانسان على تغيير التقدير و تبديل المقدّر مثل ما نراه في رواية ٦ و ١٧ وغيرهما التي صرّحت بأنّ العقيدة جاءت في مقام الردّ على عقيدة اليهود القائلين بفراغه سبحانه عن الأمر واعتزاله عن كلّ شأن.

وفذلكة الكلام هو أنّ «البداء» الذي أصرت على صحته أئمة الشيعة الامامية وعلمائوها، وجاءت أحاديثه ورواياته في المجاميع الحديثية إنّما هو البداء في مجال الثبوت، أعني إمكان تغيير المصير بصالح الأعمال وطالحها.

وأما الاخبار بأمر ثم عدم تحققه لأجل حصول البداء فيه، فقد صدرت عن النبي في مورد واحد وهو الاخبار بهلاك اليهودي وعن أئمة الشيعة في مورد واحد وهو الاخبار عن الرخاء بعد سنة السبعين، ولم يكن ذلك إلا لتأكيد العقيدة بالبداء في مجال الثبوت، وتجسيده و تجسيمه ليروا كيف يتغير المقدّر بالأعمال والأفعال، وليس ذلك كثير النظر، بل هو عديم النظر أو قليله.

وفي الختام نقول: أنّ الظاهر من الروايات أنّ الله سبحانه استأثر بنفسه تمييز الموارد التي يقع فيها البداء عمّا لا يقع فيه، وقد عرفت ما رواه العياشي عن الفضيل حيث قال: «ومن الأمور أمور موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويؤخر منها ما يشاء ويمحوها منها ما يشاء و يثبت منها ما يشاء لم يطاع على ذلك أحداً يعني الموقوفة».

و روى في الكافي عن الفضيل بن يسار قوله: «وعلم عنده مخزون يقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويثبت ما يشاء».

و روى أبو بصير عن أبي عبد الله: «أنّ الله علمين: علم مكنون مخزون لا يعلمه إلا هو من ذلك يكون البداء، وعلم علّمه ملائكته و رسله و أنبياءه فتحن نعلمه» (١)

(١) بحار الأنوار، ج ٤، باب البداء ص ١٠٩ - ١١٠ الحديث ٢٧ وقريب منه ما رويناه

وروى جهنم بن أبي جهمة مرسلاً عمن حدثه عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ أَخْبَرَ مُحَمَّدًا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ) بِمَا كَانَ مِنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا، وَبِمَا يَكُونُ إِلَى انْقِضَاءِ الدُّنْيَا، وَ أَخْبَرَهُ بِالْمَحْتُمِ مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَشْنَى عَلَيْهِ فِي مَا سِوَاهُ (١).

ويؤيد ذلك ما استفاض عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال: لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ لِأَخْبَرَتْكُمْ بِمَا كَانَ وَبِمَا يَكُونُ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهِيَ هَذِهِ الْآيَةُ «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (٢).

وظاهر هذه الرواية هو أنه سبحانه استأثر بعلم هذه الموارد. نعم قد فسر بعض الأجلة دام ظلهم هذا الخبر الأخير بشكل آخر وهو أنه لما كان نظام العالم مبنيًا على التقديم والتأخير، مبنيًا على تغيير المقدرات بصالح الأعمال وطالحها، امتنع الوصي عن الأخبار بكل ما يقع وما لا يقع في العالم في نهاية الأمر، لأنَّ الأخبار بالنتائج يخالف النظام الذي بني عليه هذا العالم، لأنَّ الاطلاع على النتائج يصد الناس عن القيام بالبر والصدقة، والتوبة والانابة.

وقفنا الله تعالى للتغيير بحسن الأعمال وجعل عاقبة أمورنا خيرًا.

آخر شوال المكرم ١٤٠٥

جعفر الهادي

(١) لاحظ هذا الخبر وما نقله من الخبرين في الكافي ج ١ باب البدء ص ١٤٨ الحديث ٨٠٦ ،

فهرس المطالب

٣	الفصل الاول: البداء عند الشيعة
٥	البداء عند الشيعة الامامية
١٠	النزاع في البداء لفظي لامعنى
١١	في تفسير لفظ البداء
١٣	في نقل انظار علماء الشيعة
١٨	الكتاب والسنة مليان بالمجاز
١٨	في امكان النسخ وابطال مزعمة اليهود
٢٥	في ان القدوليس حاكما على مشيئه واقعاله
٣٤	الآيات القرآنية وتأثير العمل الانساني
٣٧	مرويات اهل السنة وتأثير العمل الانساني في المصير
٤٠	تأثير الاعمال الطالحة في تغيير المصير
٤١	البداء من المعارف العليا
٤٢	اشكالات حول تأثير الدعاء
٤٥	الآثار البتاء للاعتقاد بالبداء
٤٨	حقيقة البداء في ضوء الكتاب والسنة
٤٩	نصوص علماء الامامية في مجال البداء
٥٨	فذلكة البحث
٦١	مع أبي زهرة في موقفه من البداء
٦٢	التغيير في التقدير لا يلزم التغيير في العلم
٦٤	وزان التقديرين وزان الأجلين
٦٨	تغيير التقدير لا يستلزم تغيير الارادة
٧٠	البداء من مقولة النسخ في التشريع
٧٥	البداء في مجال الاثبات
٨٢	تبيين الحال في هذه الاخيارات الغيبية
٨٥	اسئلة واجوبتها
١٠٧	خاتمة المطاف